
الفصل الثاني

بارقة الأمل

إِطْلَالَةٌ

لقد عشنا مع الصفحات السابقات على مدى ما قبل الميلاد، وبعده الجانب المظلم في حياة مصر وماعاناها القبط طوال الفترات السابقة من الظلم، والغبن، والإذلال، والاضطهاد، والتسخير، والتشريد، والقتل، وإلقاء البشر في النيران بعد إضرارها أحياء، ثم تطوى هذه الصفحات بما فيها، لنتنظر إلى الجانب المشرق والمضئ بعد الفتح الإسلامي، وإطلاله على الدول التي افتتحت، وتطلع الأقباط نحوه بمزيد من الأمل، لأنهم رأوا فيه العدل، والصدق، والمساواة، فتغيرت به وجه الحياة، فأحيا المشاعر والأحاسيس، وَيَدَّلَ الخوف أمنا، وَأَرْجَعَ الهارينَ الْفَارِّينَ من بيوتهم إلى أوطانهم آمين، فَمُسِحَ الْفَرْعُ وَالْحَزَنُ من الصدور، وَتَحَوَّلَ سَرِيحًا إِلَى بَسْمَةٍ وَسَعَادَةٍ، لِيُصْبِحُوا شُرَكَاءَ فِي وَطَنٍ وَاحِدٍ. همومهم واحدة، ومصالحهم مشتركة يجيوا جميعًا حياة حُرَّةً مُصَانَةً من أيِّ خوفٍ، أو فزعٍ، فكان الأمان بعد الخوف.

الْمُبَاحِثُ:

- 🍏 الْمُبَحِّثُ الْأَوَّلُ: فتح بيت المقدس على يدَي عمر بن الخطاب.
- 🍏 الْمُبَحِّثُ الثَّانِي: فتح مصر والإسكندرية على يدَي عمرو بن العاص.
- 🍏 الْمُبَحِّثُ الثَّلَاثُ: الْإِسْلَامُ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ.
- 🍏 الْمُبَحِّثُ الرَّابِعُ: الْأَقْرَبُ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا.

فتح بيت المقدس على يدى عمر بن الخطاب

فُتِحَ بيت المقدس سنة خمس عشرة من الهجرة عندما فرغَ أبا عبيدة بن الجراح من دمشق كتب إلى أهل إيليا يدعوهم إلى الله وإلى الإسلام، أو يبذلون الجزية، أو يأذنوا بحرب، فأبوا أن يجيبوا إلى ما دعاهم إليه، فركب إليهم في جنوده واستخلف على دمشق سعيد بن زيد، ثم حاصر بيت المقدس وَضَيَّقَ عليهم حتى أجابوا إلى الصلح بشرط أن يقدم إليهم أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، فكتب إليه أبو عبيدة بذلك، فاستشار "عمر" الناس في ذلك، فأشار عثمان بن عفان بأن لا يركب إليهم، ليكون أحقر لهم وأرغم لأنوفهم، وأشار علي بن أبي طالب بالمسير إليهم، ليكون أختفَ وطأةً على المسلمين في حصارهم بينهم، فهوى ما قال عليُّ، ولم يهوَ ما قال عثمان، وسار بالحيوش نحوهم، واستخلف على المدينة على بن أبي طالب، وسار العباس بن عبدالمطلب على مقدمته، ولما وصل إلى الشام تلقاه أبو عبيدة ورؤوس الأمراء، كخالد بن الوليد، ويزيد بن أبي سفيان وترجل أبو عبيدة وتَرَجَّلَ عمر، فأشار أبو عبيدة لِيُقْبَلَ يدَ عمر، فَهَمَّ عمر بتقبيل رجل أبي عبيدة، فَكَفَّ أبو عبيدة، وكَفَّ عمر، ثم سار حتى صالح نصارى بيت المقدس، فبينما عمر في الجابية إذا بكردوس من الروم بأيديهم سيوف مسللة، فسار إليهم المسلمون بالسلاح فقال عمر: إن هؤلاء قوم يستأمنون فساروا نحوهم، فإذا هم جُنُودٌ من بيت المقدس يطلبون الأمان والصلح من أمير المؤمنين حين سمعوا بقدمه، فأجابهم عمر رضي الله عنه إلى ما سألوا وكتب لهم كتاب أمان ومصالحة ودخل عمر بيت المقدس دون إراقة نقطة دم من الطرفين المسلمين والقبط.

نَصُّ الْكِتَابِ، كما ذكره ابن جرير:

بسم الله الرحمن الرحيم: هذا ما أعطى عبدالله عمر أمير المؤمنين أهل إيلياء من اختلاف:

أعطاهم أماناً لأنفسهم وأموالهم وصلبانهم وسقيماها وسائر ملتها أنه لا تسكن كناستهم ولا تهدم ولا ينتقص منها ولا من حَيَّزَهَا، ولا من صليبيهم، ولا من شيءٍ من أموالهم، ولا يُكرهون على دينهم، ولا يُضارُّ أحدٌ منهم، ولا يسكن بإيليا أحدٌ من اليهود، وعلى أهل إيليا أن يُعْطُوا الجزية كما يُعْطَى أهل المدائن، وعليهم أن يخرجوا منها الروم، فمن خرج منهم فإنه آمن على نفسه وماله حتى يبلغوا مأمَنهم، ومن أقام منهم فهو آمن وعليه مثل ما على أهل إيليا من الجزية، ومن أحب من أهل إيليا أن يسير بنفسه وماله مع الروم ويخلى بيعهم وصلبهم فإنهم آمنون على أنفسهم وعلى بيعهم وصلبهم حتى يبلغوا مأمَنهم، ومن كان بها من أهل الأرض قبل مقتل فلان فمن شاء منهم قعدوا وعليه مثل ما على أهل إيليا من الجزية ومن شاء سار مع الروم ومن شاء رجع فإنه لا يؤخذ منهم شيء حتى يحصد حصادهم وعلى ما في هذا الكتاب عهد الله وذمة رسوله وذمة الخلفاء وذمة المؤمنين إذا أعطوا الذي عليهم من الجزية، شهد على ذلك خالد بن الوليد، وعمرو بن العاص، وعبدالرحمن بن عوف، ومعاوية بن أبي سفيان. [تاريخ ابن جرير: ٢/٤٤٩].

ودخل عمر بن الخطاب المسجد من الباب الذي دخل منه رسول الله ﷺ ليلة الإسراء، ويُقالُ إنه لَبَّى حين دخل بيت المقدس فصلى فيه تحية المسجد بمحراب داود، وصلى بالمسلمين فيه صلاة الغداة من الغد، فقرأ في الأولى بسورة (ص) وسجد فيها والمسلمون معه، وفي الثانية بسورة (بنى إسرائيل، أى: الإسراء)، ثم جاء إلى الصخرة فاستدل على مكانها من كعب الأحبار، وأشار عليه كعب أن يجعى المسجد من ورائه، فقال: ضاهيت، أى: عارضت اليهودية، ثم جعل المسجد من قبلى بيت المقدس - وهو العمرى اليوم - ثم نقل التراب عن الصخرة في طرف رداءه، ونقل المسلمون معه في ذلك، وَسَخَّرَ أهل الأرض في نقل بقيتها، وقد كانت الروم جعلوا الصخرة مزبلة، لأنها قبلة اليهود، ولما أزال عمر ما على الصخرة من الكناسة، استشار كَعْبًا أَيْنَ يضع المسجد؛ فأشار عليه أن يجعله وراء الصخرة، فضرب في صدره وقال: يا بن أم كعب ضارعت اليهود، وأمر بينائه في مقدم بيت المقدس^(١).

(١) البداية والنهاية لابن كثير: (٧/٥٤، ٥٧).

فَتْحُ مِصْرَ وَالْإِسْكَانْدَرِيَّةِ عَلَى يَدَيْ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ

قال محمد بن إسحاق: فُتِحَتْ مِصْرُ سِتَّةَ عَشْرِينَ، وَالْإِسْكَانْدَرِيَّةُ سِتَّةَ خَمْسَ عَشْرِينَ، فَعِنْدَمَا اسْتَكْمَلَ "عَمْرٌو" وَالْمُسْلِمُونَ فَتْحَ الشَّامِ بَعَثَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ إِلَى مِصْرَ، وَاجْتَمَعَ هُوَ وَالْمُسْلِمُونَ عَلَى بَابِ مِصْرَ فَلَقِيَهُمْ أَبُو مَرْيَمَ جَائِلِيْقَ مِصْرَ وَمَعَهُ الْأَسْقَفُ أَبُو مَرْيَمَ فِي أَهْلِ الثَّبَاتِ، بَعَثَهُ الْمَوْقِسُ صَاحِبَ إِسْكَانْدَرِيَّةِ لِمَنْعِ بِلَادِهِمْ، فَلَمَّا تَصَافَوْا قَالَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ: لَا تَعْجَلُوا حَتَّى نَعْزُرَ، لِيَبْرَزَ إِلَى أَبِي مَرْيَمَ وَأَبُو مَرْيَمَ رَاهِبًا هَذِهِ الْبِلَادَ، فَبَرَزَ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمَا عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ: أَنْتُمَا رَاهِبَا هَذِهِ الْبِلَادَةَ فَاسْمَعَا، إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، وَأَمْرَهُ بِهِ، وَأَمْرُنَا بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَأَدَى إِلَيْنَا كُلَّ الَّذِي أَمَرَ بِهِ، ثُمَّ مَضَى وَتَرَكْنَا عَلَى الْوَاضِحَةِ، وَكَانَ مِمَّا أَمَرْنَا بِهِ الْإِعْذَارَ إِلَى النَّاسِ، فَنَحْنُ نَدْعُوكُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَمَنْ أَجَابَنَا إِلَيْهِ فَمَثَلْنَا، وَمَنْ لَمْ يَجِبْنَا عَرْضْنَا عَلَيْهِ الْجِزْيَةَ وَبَدَلْنَا لَهُ الْمَنْعَةَ، وَقَدْ أَعْلَمْنَا أَنَّ مُفْتَسِحُوكُمْ، وَأَوْصَانَا بِكُمْ حِفْظًا لِرَحْمَانَا مِنْكُمْ، وَأَنْ لَكُمْ إِنْ أَجَبْتُمُونَا بِذَلِكَ ذِمَّةً إِلَى ذِمَّةٍ، وَمِمَّا عَهَدَ إِلَيْنَا أَمِيرُنَا: اسْتَوْصُوا بِالْقِبْطِيِّينَ خَيْرًا، لِأَنَّ لَهُمْ رَحِمًا وَذِمَّةً، فَقَالُوا: قَرَابَةٌ بَعِيدَةٌ لَا يَصِلُ إِلَيْهَا إِلَّا الْأَنْبِيَاءُ مَعْرُوفَةٌ شَرِيفَةٌ، كَانَتْ ابْنَةُ مَلِكِنَا وَكَانَتْ مِنْ أَهْلِ مَنْفٍ، وَالْمَلِكُ فِيهِمْ، فَأَمَّا حَتَّى نَرْجِعَ إِلَيْكَ، فَقَالَ عَمْرٍو: إِنْ مِثْلِي لَا يُخَدِّعُ وَلَكِنْ أَوْجَلِكُمَا ثَلَاثًا لَتَنْظُرَا، أَوْ لَتَنْظُرَا قَوْمَكُمَا وَإِلَّا نَاجِزْنَاكُمْ. قَالَ: زِدْنَا، فَزَادَهُمَا يَوْمًا، فَرَجَعَا إِلَى الْمَقَوْسِ فَأَبَى أَرَطْبُونَ أَنْ يَجِيبَهُمَا وَأَمْرًا بِمَنَاهِدَتِهِمْ، فَقَالَا لِأَهْلِ مِصْرَ: أَمَا نَحْنُ فَنَجْتَهِدُ أَنْ نَدْفَعَ عَنْكُمْ وَلَا نَرْجِعَ إِلَيْهِمْ، وَقَدْ بَقِيَتْ أَرْبَعَةُ أَيَّامٍ قَاتَلُوا وَأَشَارَ عَلَيْهِمْ أَنْ يَبِيتُوا لِلْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ الْمَلَأُ مِنْهُمْ: مَا تَقَاتِلُونَ فِي قَوْمٍ قَتَلُوا كَسْرِي وَقِيصَرَ وَغَلَبُوهُمْ عَلَى بِلَادِهِمْ، فَأَلَحَّ الْأَرَطْبُونَ أَنْ يَبِيتُوا

للمسلمين ففعلوا ولم يظفروا بشيء، بل قُتِلَ منهم طائفةٌ منهم الأرتطون، وحاصر المسلمون عين شمس في مصر في اليوم الرابع، وارتقى الزبير عليهم سور البلد، فلما أحسوا بذلك خرجوا إلى عمرو من الباب الآخر فصالحوه، واخترق الزبير البلد حتى خرج من الباب الذي عليه عمرو فأمضوا الصلح وكتب لهم عمرو كتاب أمان فيه:

بسم الله الرحمن الرحيم: هذا ما أعطى عمرو بن العاص أهل مصر من الأمان على أنفسهم وملتهم وأموالهم وكنائسهم وصلبهم وبرهم وبحرهم لا يدخل عليهم شيء من ذلك، ولا يتنقص ولا يساكنهم النوبة، أى: بلاد واسعة عريضة تقطن في جنوبى مصر، وعلى أهل مصر أن يعطوا الجزية إذا اجتمعوا على هذا الصلح وانتهت زيادة نهرهم خمسين ألف ألف وعليهم ما حق لصونهم، فإن أبى أحدٌ منهم أن يُحيب رُفِعَ عنهم من الجزاء بقدرهم وذمتنا من أبى بريئة، وإن نقص نهرهم من غايته رُفِعَ عنهم بقدر ذلك ومن دخل في صلحهم من الروم والنوبة، فله مثل ما لهم وعليه ما عليهم، وَمَنْ أبى واختار الذهب فهو آمن حتى يبلغ مأمنه، أو يخرج من سلطاننا، فدخل في ذلك أهل مصر كلهم وقبلوا الصلح، واجتمعت الخيول بمصر وَعَمَّرُوا الفسطاط (مدينة بناها عمرو بن العاص - رضي الله عنه) - بمصر، وكانت أول عاصمة لمصر الإسلامية)، وظهر أبو مريم، وأبو مريام: فكلما عَمَّرًا في السبايا، ففعل عمرو ما أمر به أمير المؤمنين، وجمع السبايا وعرضوهم وَخَيْرُوهُمْ، فمنهم من اختار الإسلام، ومنهم من عاد إلى دينه، وانعقد الصلح بينهم، ثم أرسل عمر جيشًا إلى الإسكندرية - وكان المقوقس صاحب إسكندرية وكان قبل ذلك يؤدى خراج بلدة مصر إلى ملك الروم، فلما حاصره عمرو بن العاص جمع أساقفته وأكابر دولته وقال لهم: إن هؤلاء العرب غلبوا كسرى وقيصر وأزالوهم عن مُلْكِهِمْ وَلَا طَاقَةَ لَنَا بِهِمْ، وَالرَّأْيُ عِنْدِي أَنْ نُوْدَى الْجِزْيَةَ إِلَيْهِمْ، ثم بعث إلى عمرو بن العاص من يقول فيه: إنى كنت أودى الخراج إلى مَنْ هُوَ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْكُمْ - فارس والروم - ثم صالحه على أداء الجزية، وبعث عمرو بالفتح والأخماس إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه. (١)

(١) مختصر من المصدر السابق: (٧/٩٥-٩٦).

كَلِمَةُ حَقِّ تَقَالٍ:

عِنْدَمَا نُحِلُّ الْمَوَاقِفَ الثَّلَاثَةَ فِي فَتْحِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَمِصْرَ، وَالْإِسْكَانْدَرِيَّةِ، نَجِدُ أَنَّ هَذِهِ الْمَدِينِ فُتِحَتْ بِدُونِ حَرْبٍ، وَلَكِنَّهَا كَانَتْ مُتَاوِشَاتٍ بِسَيْطَةِ اسْتِسْلَمِ بَعْدَهَا الْقِبْطُ، وَمِنْهَا مَا فُتِحَ بِالْحِصَارِ فَقَطْ، ثُمَّ تَمَّ الصَّلْحُ بَعْدَ ذَلِكَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ، لِأَنَّ مِنْ طَبِيعِ الْقِبْطِ عَدَمَ الْمِيلِ إِلَى الْعَنْفِ وَالْقِتَالِ وَإِرَاقَةِ الدَّمَاءِ، لِمَا فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الرَّقَّةِ وَالرَّأْفَةِ وَلِينِ الْعَرِيكَةِ، لِمَا بِهِمْ مِنَ الْمُوَدَّةِ لِلْمُسْلِمِينَ، لِأَنَّ الْقِتَالَ لَيْسَ مَشْرُوعًا عِنْدَهُمْ، وَلَا فِي مِلَّتِهِمْ، كَمَا جَاءَ فِي كِتَابِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهَابَانِيَّةً﴾ (الحديد: ٢٧).
أى: جعل الله في قلوب هؤلاء الحنَّانِ والرَّقَّةِ عَلَى الْخَلْقِ، لِكثْرَةِ مَا وَصَّى بِهِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الشَّفَقَةِ وَهَضْمِ النَّفْسِ وَالْمَحَبَّةِ. (١)

وَلِذَلِكَ أَنْزَلَ اللَّهُ دَسْتُورَهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ فَرَخَّصَ لَهُمْ صَلَةَ الَّذِينَ لَمْ يَعَادُوهُمْ، وَلَمْ يَقَاتِلُوهُمْ وَلَمْ يُخْرِجُوا الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَبْرُّوهُمْ، وَيُحْسِنُوا إِلَيْهِمْ، وَيَعْدِلُوا مَعَهُمْ وَهَذَا الْقَدْرُ مِنَ الْمُوَالَاةِ غَيْرِ مَنْهِيٍّ عَنْهُ، بَلْ مَأْمُورٌ بِهِ فِي حَقِّهِمْ، وَإِذَا كَانَ الْخُطَابُ فِي ذَلِكَ الشَّأْنِ لِمُشْرِكِي مَكَّةَ، فَالْعِبْرَةُ بِعَمُومِ اللَّفْظِ، لِأَنَّ كُلَّ مَنْ كَانَ عَلَى شَاكِلَةِ هَؤُلَاءِ، فَقَدْ وَجِبَ التَّعَامُلُ مَعَهُمْ بِالْبِرِّ وَالصَّلَةِ وَالْعَدْلِ فِي كُلِّ الْأُمُورِ، وَأَمَّا مَا نَسْمَعُ مِنَ الْإِشَاعَاتِ وَأَفْوَاهِ النَّاعِقِينَ أَنَّ الْكِنَائِسَ مُدْجَّجَةً بِالسَّلَاحِ فَهَذَا هُوَ الْإِفْتِرَاءُ حَقًّا، وَهَذَا هُوَ الْكَذِبُ الَّذِي لَا صِحَّةَ فِيهِ مِنْ قَرِيبٍ، أَوْ بَعِيدٍ، لِأَنَّ الْأَيَّامَ وَالسَّنُونَ الَّتِي مَضَتْ هِيَ الَّتِي تَحْكُمُ بِصَدَقِ ذَلِكَ، أَوْ كَذِبِهِ.

(١) محاسن التأويل للقاسمي: (٤٥/٩).

الإسلامُ رَحْمَةٌ لِلْعَالَمِينَ

بَادِي ذِي بَدءٍ، وقبل أن ندخل في سياقِ البحث، أو المقال، لا بُدَّ لنا أن نفرق بين التفكير الإسلاميِّ العقلانيِّ، والفكر العشوائيِّ، والذي يدخل تحت المصلحة الشخصية، أو السياسية، حتى نصل في النهاية إلى وَجْهِ الْحَقِّ، وذلك لا يَتَأْتِي إِلَّا بِالْإِطْلَاعِ، والفكرِ المستنيرِ، والاستماعِ والطاعةِ لقولِ الْحَقِّ، لا السمعِ والطاعةِ بلا بصيرةِ.

✽ الْفِكْرُ الْإِسْلَامِيُّ الْعَقْلَانِيُّ:

لا بد للمرء أن يتدبر أمر نفسه ويعمل فكره الصائب وعقله المستنير، قبل الإقدام على أيِّ حماقة تودي بالمرء إلى المجهول، أو شرٍّ مستطير لا ينفع معه الندم بقيةِ عُمْرِهِ، فَلَوْ عَلِمَ يَقِينًا أَنَّ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا هِيَ إِلَى زَوَالٍ، لَبَدَّلَ وَجْهَهُ سَرِيعًا لِيُصْبِحَ هَيِّنًا. لَيْتَا يَتَمَسَّكُ بِالطَّيْبِ وَيَبْذُ الْحَبِيثَ، لَأَنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا فِي الصُّدُورِ، إِلَّا إِذَا اسْتَعَدَّتْ هَذِهِ الصُّدُورُ لِلتَّغْيِيرِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ (الرعد: ١١) فالتغيير لا يَتَأْتِي إِلَّا بِالِاسْتِعْدَادِ الْقَلْبِيِّ الَّذِي يُوَثِّرُ عَلَى الْحَوَاسِّ وَالْخَلَائِيَا الْعَقْلِيَّةِ الَّتِي تَسْتَجِيبُ لِكُلِّ نِدَاءٍ هَيِّنٍ يَبْذُ الْعِنْفَ وَمَسَاعِدِيهِ، كَمَا قِيلَ: (لَا تَكُنْ لَيْتًا فَتَطْوِي، وَلَا صَلْبًا فَتُكْسِرُ، وَلَكِنْ كُنْ وَسَطًا)، كَمَا كَانَ الْإِسْلَامُ دَائِمًا وَسَطًا، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ (البقرة: ١٤٣) وجاء في مسند الإمام أحمد من حديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: (مَا كَانَ الرَّفْقُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا نُزْعٌ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ) ^(١).

وفي رواية مسلم من حديث جرير - رضي الله عنه - أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

(١) الحديث صحيح: جاء في المشكاة برقم: (٤٨٥٤)، وصحيح الجامع برقم: (٥٦٥٤).

(مَنْ يُحْرِمِ الرَّفْقَ يُحْرِمِ الْخَيْرَ كُلَّهُ) (١).

فَمَنْ لَا يُضَلِّحُ نَفْسَهُ بِتَغْيِيرِ بَوَاعِثِهَا، بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِ مَا يَدْفَعُهُ إِلَى هَذَا التَّغْيِيرِ حَتَّى يَزْلَزَلَ كِيَانُهُ كُلَّهُ، وَمَنْ يَغْفُلُ عَنِ سُنَنِ اللَّهِ الْكُونِيَّةِ، فَإِنَّ سُنَنَ اللَّهِ لَا تَغْفُلُ عَنْهُ، لِأَنَّ اللَّهَ يَمْهَلُ لِلْعَبْدِ وَلَا يَمْلَهُ، وَقَضَاءُ اللَّهِ قَدْ قَضَاهُ بِمَا كَتَبَ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ، كَمَا جَاءَ فِي كِتَابِهِ تَعَالَى: ﴿كَانَ ذَلِكَ فِي الْأَكْتَابِ مَسْطُورًا﴾ (الأحزاب: ٦) وَهَذَا مَا تَمَّ فِي ثَوْرَةِ ٢٥ يَنَايِرَ ٢٠١٠م وَإِعَادَ مَبَارِكٍ وَحُكُومَتِهِ عَنِ الْحُكْمِ وَإِخْرَاجِهِ مِنْ مِيْدَانِ السِّيَاسَةِ فِي مِصْرٍ وَرَجَهِمْ فِي السَّجُونِ، لَمَّا ارْتَكَبُوهُ مِنْ خِيَانَةِ لِلشَّعْبِ الْمِصْرِيِّ عَلَى مَدَى ثَلَاثِينَ عَامًا مِنَ الْجَوْرِ وَالظُّلْمِ وَالتَّجْوِيعِ لِهَذَا الشَّعْبِ الصَّبُورِ الْعَظِيمِ، وَلَمَّا تَوَلَّى مُحَمَّدٌ مَرْسَى، وَمَكْتَبَ إِرْشَادِ الْإِخْوَانِ السُّلْطَةِ فِي ٣٠ يُونِيُو ٢٠١٢م لَمْ يَعتَبِرُوا بِمَا سَبَقَ مِنْ فِرْعَوْنَ مِصْرَ الْحَدِيثِ، فَصَالُوا وَجَالُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَ مَنْ كَانَ قَبْلَهُمْ، فَهَمَّشُوا شَعْبَ مِصْرٍ وَأَخُونُوا جَمِيعَ مَوْسَسَاتِهِ حَتَّى أَصْبَحَ فِي أَقْلٍ مِنْ عَامٍ يَعْمَلُ فِي الْمَوْسَسَاتِ الْحُكُومِيَّةِ نَحْوَ ١٣٠٠٠ إِخْوَانِي، فَازْدَادَتِ الشُّكُوبُ مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ الْأَدْهَى وَالْأَمْرُ مِنْ ذَلِكَ أَصْبَحَ مَكْتَبَ الْإِرْشَادِ يَسْتُخْدِمُ الرَّعْبَ وَالْإِرْهَابَ لِكُلِّ مَنْ يَعتَرِضُ عَلَى رَئِيسِ الْجُمْهُورِيَّةِ مُحَمَّدَ مَرْسَى، فَكَثُرَتِ الْاِحْتِجَاجَاتُ، وَارْتَفَعَتِ صَيِّحَاتُ أَمْهَاتِ شَبَابِ الْقِتْلَى، وَلَمْ يَقتَصِرِ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ فَقَطْ، بَلْ تَمَّ مَعَادَاةُ قِضَاةِ مِصْرَ الشَّرْفَاءِ وَمَحَاوَلَةُ إِقْصَاءِ ٣٥٠٠ مَسْتَشَارٍ وَقَاضٍ لِيَحْلَ مَحْلَهُمْ كَوَادِرَ جَدِيدَةٍ مِنَ الْإِخْوَانِ وَغَيْرِهِمْ، ثُمَّ تَمَّ بَعْدَ ذَلِكَ مَعَادَاةُ وَسَائِلِ الْإِعْلَامِ وَإِرْسَالِ الْإِرْهَابِيِّينَ أَمَامَ مَدِينَةِ الْإِنْتِاجِ الْإِعْلَامِيَّ، وَمَحَاصِرَةِ الْمَحْكَمَةِ الدِّسْتُورِيَّةِ، وَالتَّشْنِيعِ عَلَى قِيَادَاتِ الْجَيْشِ وَالتَّفْرِيطِ فِي جِزءٍ مِنْ سِينَاءِ، وَالتَّنَازُلِ عَنِ حَلَائِبِ وَشَلَاتِينَ، وَعَدَمِ الْاِهْتِمَامِ بِهَذَا الشَّعْبِ، وَعَدَمِ النَّظَرِ إِلَى شِكْوَاهِ، فَأَصْبَحَتِ أَذَانُ الْمَسْئُولِينَ عَنِ الرَّئَاسَةِ آذَانَهُمْ صَمَاءً عَنِ جَمِيعِ طَوَائِفِ الشَّعْبِ، كَمَا يَقُولُ الْمَثَلُ الدَّارِجُ:

(١) الْحَدِيثُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَاجَةَ مِنْ حَدِيثِ جَرِيرِ رضي الله عنه، وَمُسْلِمٌ: (٢٥٩٢)، (١٦/١٤٥-نُورِي)، وَمُخْتَصَرُ مُسْلِمٍ بِرَقْمٍ: (١٧٨٣)، وَصَحِيحُ الْجَامِعِ بِرَقْمٍ: (٦٦٠٦).

(أُذُنٌ مِنْ طِينٍ، وَالْأُخْرَى مِنْ عَجِينٍ) وَلَمْ لَأَ، أَلَمْ يَقُلِ الرَّئِيسُ الْمَعزُولُ مُحَمَّدٌ مَرسَى: (أَنَا جِلْدِي طَخِينٌ)، كُلُّ ذَلِكَ أَدَى إِلَى اقْتِلَاعِهِ مِنَ الْحُكْمِ وَخَلْعِهِ فِي مَدَّةٍ وَجِيذَةٍ جَاوَزَتْ ٣٦٨ يَوْمًا فَقَطْ، يَعْنِي عَامًا وَاحِدًا وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ ٣٠ يُونِيو ٢٠١٢م إِلَى ٣ يُولِيو ٢٠١٣م وَهِيَ أَقْصَرُ مَدَّةٍ تَوَلَّاهَا مَلِكٌ، أَوْ رَئِيسُ جُمْهُورِيَّةٍ مِصْرَ الْعَرَبِيَّةِ، هَذَا بِالنِّسْبَةِ لِسِيَادَةِ السَّيِّدِ الْمَعزُولِ وَسِيَاسَتِهِ دَاخِلَ الدَّوْلَةِ، أَمَا خَارِجَ الدَّوْلَةِ، فَقَدْ اسْتَعْدَى وَاسْتَعْنَى عَنِ ١٩٣ دَوْلَةٍ، مَا عَدَا أَمْرِيكَا، وَتُرْكَا، وَقَطْرَا، وَإِسْرَائِيلَ، وَنِصْفَ غَزَّةِ، أَيُّ: مَنظَمَةِ حَمَاسَ، فَهَلْ مِنَ الْمُمْكِنِ قَطْعَ عِلَاقَاتِنَا مَعَ ١٨٨ دَوْلَةٍ مِنْ مَدَنِ الْعَالَمِ؟

ولذلك فأقول: إن الرئيس المخلوع وجماعة الإخوان في فترة حكمهم البسيطة أصبحوا بين المطرقة والسندان، بمعنى: أنهم بين إرضاء أمريكا والجناح السري لهم في حماس، وأهل غزة وذلك بتوفير الوقود على حساب استنفار جميع طوائف الشعب، وزيادة عناقيد الغضب في جميع محافظات المعمورة ووضع الدسائس والمكائيد بين جميع السلطات والكذب المتعمد على جميع طوائف الشعب مما أدى إلى السقوط سريعًا وعودتهم إلى ما تعودوا عليه من الحياة في ظلمات السجون وكواليسها، لأن قائد الدفة، لم يكن قادرًا على قيادة عربة بطاطا، ولكن مكتب الإرشاد اضطره لقيادة تريبلا، فأول ما امتلك دركسيون القيادة دخل في حارة سد، فهلك وهلك من معه جميعًا.
وَمَا أَصْدَقَ مَقَالَةً:

يَا رَّئِيسَ الْمَرْكَبِ يَا حَلَاوَتَكَ يَلِّئِي سِوَأَقْتِكَ مِشْ عَجْبَانِي
خَلِي سِوَأَقْتِكَ عَلَيَّ قَدُّكَ حَنْشُوفٌ لِنَا رَّئِيسَ تَانِي

وَلَمَّا كَانَ الْاَلْتِفَافُ عَلَى السَّلْطَةِ وَالتَّمْكِينِ مِنْهَا فِي خِلَالِ عَامٍ مِنْ حُكْمِ الْإِخْوَانِ لَمْ يَكُنْ لِلَّهِ. قَالَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ أَبِي إِسْحَاقَ الْحَوِينِيِّ فِي مَسْجِدِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ بِكُفْرِ الشَّيْخِ بَعْدَ ٣٠/٦/٢٠١٣م: (وَلَا يَظُنُّ أَحَدٌ مِنْكُمْ أَنَّنِي غَائِبٌ عَنِ الْمَشْهَدِ حَتَّى وَلَوْ لَمْ أَكُنْ مِنْ

حُضُورِهِ فَعِنْدِي كَلَامٌ كَثِيرٌ اقْتَضَتْ الْحِكْمَةَ أَنْ أَتَكَلَّمَ فِي وَقْتِهِ، وَفِي حِينِهِ، وَأَنَا أَتَأَمَّلُ مَعَ نَفْسِي، وَكَأَنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يُعْطِي لِلْمُتَحَمِّسِينَ مَهْلَةَ سَنَةٍ - (منفتوحش) - فسلبها الله منكم، لَتَتَرَبَّؤُا وَتُرَاجِعُوا أَنْفُسَكُمْ، هل حققتم العبودية لله، أم لا؟ والله لو حققتموها لمكنكم بكم، وبدون أسباب) (انتهى كلام الشيخ) فيتحاكم الرئيسان الآن الأسبق والمعزول، لأنهما لم يُعْتَبَرَا بسنن الله الكونية، والتي اِبْتَعَدَا عنها بالكُلِّيَّةِ، فَظَلُّوا فِي غِيْهِمْ يتناولون، فزلزل الله قلوبهم فأصبحوا في غياهب السجون يتألمون، وفي مزابل التاريخ يُدرج أسماؤهم ويسطرون، ومن يصبح على شاكلتهم سيسحقون، إِذَا، فَلَا بُدَّ لِلْمَجْتَمَعِ الْإِنْسَانِيِّ أَنْ يَنْطَلِقَ نَحْوَ التَّغْيِيرِ، وَلَا يَتَأْتَى ذَلِكَ إِلَّا بِثَلَاثَةِ أَشْيَاءِ:

١- تَأْمِينُ الْغِذَاءِ وَالصَّحَّةِ وَالْعَيْشِ الْكَرِيمِ لِكُلِّ أَفْرَادِ الشَّعْبِ عَلَى حَدِّ سَوَاءٍ، لِيُحَسَّ الْمَرْءُ أَنَّهُ يُحْيَا حَيَاةَ الْإِنْسَانِ، لَا الْحَيْوَانَ.

٢- نِظَامُ الْحَمَايَةِ الَّتِي تَحْمِي الْاِسْتِقْرَارَ، وَتُدْعِمُ بَوَاعِثَهُ، فَأَمْوَالُ الدُّنْيَا كُلُّهَا، بِلَا حَمَايَةٍ وَأَمْنٍ وَاسْتِقْرَارٍ لِلْأَفْرَادِ كَبِيرِهَا وَصَغِيرِهَا، صَحِيحِهَا وَسَقِيمِهَا، سَيْلِهَا وَحَقِيرِهَا، رِئِيسِهَا وَخَفِيرِهَا، بَدُونِ الْأَمْنِ، كَصَرْخَةٍ فِي وَادٍ، أَوْ نَفْحَةٍ فِي رَمَادٍ، كَمَا رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَحْسَنِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ مَرْفُوعًا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ أَمِنًا فِي سِرِّهِ، مُعَافَى فِي جَسَدِهِ، عِنْدَهُ قُوَّةٌ يَوْمِهِ؛ فَكَأَنَّمَا حَبِزَتْ لَهُ الدُّنْيَا بِحَدَافِيرِهَا).^(١)

٣- الْعِلْمُ، وَالْمَقْصُودُ بِهِ، عِلْمُ الْعُقُولِ وَتَنْوِيرُهَا بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ عَلَى بَصِيرَةٍ، لَا، بَلَا

(١) أخرجه البخاري في (الأدب المفرد) (٣٠٠)، و(التاريخ) (٣٧٣/١/٣)، والترمذي (٢٣٤٧)، وابن ماجه (٥٢٥/٢) والحميدي في (مسنده) رقم: (٤٣٩)، وابن أبي الدنيا في (القناعة) (٢/٤/٢)، والخطيب في (التاريخ) (٣٦٤/٣)، والبيهقي في (الزهد) (١/١٤)، والقضاعي في (مسنده) (٢/٤٥)، وأخرجه ابن حبان (٢٥٠٧)، وأبو نعيم في (الحلية) (٢٤٩/٥)، والخطيب (١٦٦/٦)، وابن عساکر في (التاريخ) (٢/٢٦٨/٢)، (١/٢٨٠/١٩)، وصحيح الترغيب للمنذرى (٨٢٦)، والسلسلة الصحيحة برقم: (٢٣١٨)، وحسنه الشيخ الألباني في صحيح الجامع برقم: (٦٠٤٢).

وَعَمَى، وَلَا بَصِيرَةَ، وَلَكِنْ بَتَدْبِيرٍ وَرَوِيَّةِ الْعُقُولِ الْمُسْتَنِيرَةِ، لَا بِرِكَالِ الْعُجُولِ، فَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَحَلَةِ الدَّعْوَةِ بِمَكَّةَ لَمْ يُؤَمَّرْ أَصْحَابُهُ بِالْقِتَالِ وَكَانَ يُوصِيهِمْ بِالصَّبْرِ وَالْجَلْدِ وَعَدَمُ الدِّفَاعِ عَنِ النَّفْسِ، لِأَنَّهُمْ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ كَانُوا مَأْمُورِينَ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، وَمَوَاسَاةِ الْفُقَرَاءِ مِنْهُمْ، وَالْعَفْوِ عَنِ أَعْمَالِ الْمُشْرِكِينَ وَجَرَائِمِهِمْ، وَلَمْ يُؤَمَّرُوا بِالْجِهَادِ آنَذَاكَ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا فِي الْبَلَدِ الْحَرَامِ الَّتِي يُوجَدُ بِهَا أَشْرَفُ بَقَاعِ الْأَرْضِ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَمَا تَمَّ الْإِعْتِدَاءُ عَلَى أَبْدَانِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ وَأَعْرَاضِهِمْ وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيرِهِمْ قَهْرًا، أَمَرُوا بِالْجِهَادِ رِقَالِ أَعْدَائِهِمْ حِينَ صَارَتْ لَهُمُ الْمَدِينَةُ دَارًا وَمَقَامًا، وَصَارَتْ هُمُ الْأَنْصَارُ مَنَعَةً، بَلْ وَقُوَّةً عَلَى أَعْدَائِهِمْ، كَمَا جَاءَ فِي كِتَابِهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَلِدْنَ إِلَى اللَّهِ يَأْتِينَ فِيهِ أَمْتًا حُرًّا وَعُقُوبًا﴾ (النساء: ٧٧).

وَلِذَلِكَ فَأَقُولُ: إِنَّهُ مِنَ الْغَبَاءِ أَنْ يَشْدُقَ الْمُتَشَدِّقُونَ، وَيَتَنَطَّعَ الْمُتَنَطِّعُونَ لِئَلَوْ حُونَ بِمَقُولَاتِهِمْ وَتَصْرِيحَاتِهِمُ الرَّكِيْلَةَ، بِأَنَّ الْإِسْلَامَ انْتَشَرَ بِالسِّيفِ، كَلًّا وَأَلْفَ كَلًّا، وَاللَّهُ مَا انْتَشَرَ الْإِسْلَامَ إِلَّا بِالرَّحْمَةِ وَالصِّدْقِ، فَقَدْ كَانَتْ الصَّحَابَةُ يَذْهَبُونَ بِبِضَاعَتِهِمْ إِلَى بِلَادِ الْفَرَسِ وَالرُّومِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْبِلَادِ، وَعِنْدَمَا يَعْرِضُونَ بِبِضَاعَتِهِمْ عَلَيْهِمْ كَانُوا يَفْرَدُونَهَا أَمَامَ مَنْ يَشْتَرُونَ وَيَقُولُونَ لَهُمْ: هَذِهِ الْبِضَاعَةُ بِهَا عَيْبٌ فِي كَذَا وَكَذَا، فَكَانُوا يَقُولُونَ لَهُمْ: وَمَا حَمَلَكُمْ عَلَى هَذَا؟ فَكَانُوا يَقُولُونَ: حَمَلْنَا عَلَى هَذَا صِدْقِ الْإِسْلَامِ وَأَمَانَتِهِ، فَأَصْبَحُوا يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا.

مُقَابَلَةُ الْإِسَاءَةِ بِالْإِحْسَانِ:

عِنْدَمَا تَتَزَايَدُ الْأَفْكَارُ وَيَبْرُزُ مِنْهَا سَاءٌ أَلِيْقُولُ: مَا حَمَلَ بَعْضَ الْكُفَّارِ عَلَى الدُّخُولِ فِي الْإِسْلَامِ؟ نَقُولُ: سَلْمِيَّةُ الْإِسْلَامِ، وَفِكْرُ الصَّحَابَةِ الْمُسْتَنِيرِ، لِأَنَّهُمْ تَعَلَّمُوا مِنْ فَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمِنْ وَاقِعِهِ، مُقَابَلَةُ الْإِسَاءَةِ بِالْإِحْسَانِ، وَمُقَابَلَةُ الْعَنْفِ بِالْعَفْوِ وَالصَّفْحِ الْجَمِيلِ، كَمَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فِيمَا رَحِمْتُمْ مِنْ اللَّهِ لَئِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ (آل عمران: ١٥٩).

وَلِذَلِكَ عِنْدَمَا ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِ الطَّائِفِ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ سَلَطُوا عَلَيْهِ سَفَاءَهُمْ وَعَبِيدَهُمْ وَصَبِيَانَهُمْ يَسْتُبُونَهُ وَيَرْضَخُونَهُ بِالْحِجَارَةِ حَتَّى أَدْمَوْ قَدَمَيْهِ الشَّرِيفَتَيْنِ، فَبَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِ مَلِكَ الْجِبَالِ لِيُطَبِّقَ عَلَيْهِمُ الْأَخْشِينَ، فَمَنْ سَمَّاهُ، وَلِيْنَ جَانِبِهِ، وَمَقَابِلَتَهُ لِلْإِسَاءَةِ بِالْإِحْسَانِ عَفَا عَنْهُمْ وَقَالَ: أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، كَمَا جَاءَ فِي الصَّحِيحِينَ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ أَشَدَّ عَلَيْكَ مِنْ يَوْمٍ أَحَدٌ؟ قَالَ: مَا لَقَيْتُ مِنْ قَوْمِكَ كَانَ أَشَدَّ مِنْهُ يَوْمَ الْعَقَبَةِ، إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَاسِيلِ بْنِ عَبْدِ كَلَالٍ فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ، فَانْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِ، فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلَّا وَأَنَا بَقْرُنِ الثَّعَالِبِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظْلَمَتْنِي، فَنظَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَنَادَانِي فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ وَمَارِدَا عَلَيْكَ، وَقَدْ بَعَثَ لَكَ مَلِكَ الْجِبَالِ فَسَلِّمْ عَلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ قَدْ بَعَثَنِي إِلَيْكَ رِيكَ لِتَأْمُرَنِي بِمَا شِئْتَ، إِنْ شِئْتَ نَطْبِقُ عَلَيْهِمُ الْأَخْشِينَ) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا) (١).

وقد صدقت نبوءة رسول الله ﷺ وقد خرج من أظهر المشركين من يؤمن بالله ورسوله، ومن أبلى مع المسلمين بلاءً حسنًا في قتال المشركين والدفاع عن الإسلام والمسلمين ومن أمثال ذلك: (خالد) بن الوليد بن المغيرة، وكان أشدَّ عداءً للإسلام والمسلمين وقد حارب مع الكفار ضد المسلمين في غزوة أحد وكان سببًا في هزيمة المسلمين في بادية الأمر، لأنه كان داهيةً في الحروب، وأسلم خالد وكان على خيل رسول الله ﷺ يوم الحديبية في ذى القعدة سنة ست، وخير بعدها في المحرم وصفر سنة سبع، وكانت هجرته مع عمرو بن العاص وعثمان بن طلحة، فلما رآهم رسول الله ﷺ قال: رمتكم مكة بأفلاذ أكبادها، ولم يزل من حين أسلم يوليه رسول الله ﷺ أعنة الخيل فيكون

(١) رواه البخارى في كتاب بدء الخلق: (٣٢٣١)، ومسلم في كتاب الجهاد والسير: (١٧٩٥).

في مقدمتها في محاربة العرب، وشهد مع رسول الله ﷺ فتح مكة، فأبلى فيها، وبعثه رسول الله ﷺ إلى العزرى وكان بيتاً عظيماً لقريش وكنانة ومضر تَبَجَّلُهُ، فهدمها، وجعل يقول:

يَا عَزْرُ كُفْرَانِكَ الْيَوْمَ لَا سُبْحَانَكَ إِنِّي رَأَيْتُ اللَّهَ قَدْ أَهَانَكَ

وَأَمْرُهُ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ عَلَى الْجِيوشِ، ففتح الله عليه اليمامة وغيرها، وقتل على يده أكثر أهل الرِّدَّةِ مُسَلِّمَةً، ومالك بن نُؤَيْرَةَ: ثم افتتح دمشق، وكان يُقَالُ له: سيف الله، ولما ذكر خالد في مجلس رسول الله ﷺ قال عنه: (نِعْمَ عَبْدُ اللَّهِ وَأَخْرَ الْعُسَيْرَةَ وَسَيْفٌ مِنْ سَيُوفِ اللَّهِ سَلَّهُ عَلَى الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ) واشتكى عبدالرحمن بن عوف خالد بن الوليد للنبي ﷺ، فقال: يا خالد، لِمَ تُؤْذِي رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، لو أنفقت مثل أحد ذهب لم تدرك عمله؟ فقال: يا رسول الله، إنهم يقعون في فأرد عليهم، فقال: (لَا تُؤْذُوا خَالِدًا فَإِنَّهُ سَيْفٌ مِنْ سَيُوفِ اللَّهِ صَبَّهُ اللَّهُ عَلَى الْكُفَّارِ).

ولما حضرت خالد بن الوليد الوفدة قال: لقد شهدت مائة زحف أو زهاءها وما في جسدي موضع شبر إلا وفيه ضربة، أو طعنة، أو رمية، ثم هلنذا أموت على فراشي كما يموت العير، فلا نامت أعين الجبناء. (١)

وَأَمَّا عَكْرَمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ، كان شديد العداوة لرسول الله ﷺ في الجاهلية هو وأبوه، وكان فارساً مشهوراً هرب حين الفتح، فلحق باليمن، ولحقت به امرأته أم حكيم بنت الحارث بن هشام، فأتت به النبي ﷺ، فلما رآه قال: مرحبا بالراكب المهاجر، فأسلم، وذلك سنة ثمان بعد الفتح، وَحَسَنَ إِسْلَامُهُ، وقال لأصحابه: إِنَّ عَكْرِمَةَ يَأْتِيَكُمْ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَلَا تَسُبُّوا آبَاءَهُ، فَإِنَّ سَبَّ الْمَيْتِ يُؤْذِي الْحَيَّ.

وَلَمَّا أَسْلَمَ عَكْرَمَةُ شَكَا قَوْلَهُمْ (عَكْرَمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ)، فنهاهم رسول الله ﷺ أن يقولوا عكرمة بن أبي جهل، وقال: لَا تُؤْذُوا الْأَحْيَاءَ بِسَبِّ الْأَمْوَاتِ.

(١) الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر برقم (٦٢١).

وَكَانَ عَكْرَمَةُ مَجْتَهِدًا فِي قِتَالِ الْمُشْرِكِينَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ اسْتَعْمَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ حَجَّ عَلَى هُوَ زَانٍ يَصْدُقُهَا، أَيْ: يَجْمَعُ صَدَقَاتِهَا، وَوَجْهَهُ أَبُو بَكْرٍ إِلَى عِمَانَ، وَكَانُوا ارْتَدَوْا، فَظَهَرَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ وَجْهَهُ أَبُو بَكْرٍ إِلَى الْيَمَنِ، وَوَلِيَ حَذِيفَةَ الْقَلْعَانِي، ثُمَّ لَزِمَ عَكْرَمَةَ الشَّامَ مَجَاهِدًا حَتَّى قَتَلَ يَوْمَ الْيَرْمُوكِ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ رضي الله عنه. هَذَا قَوْلُ ابْنِ إِسْحَاقَ.

وَإِذَا اسْلَمَ عَكْرَمَةُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَّمَنِي خَيْرَ شَيْءٍ تَعَلَّمْتَهُ حَتَّى أَقُولَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَقَالَ عَكْرَمَةُ: أَنَا أَشْهَدُ بِهَذَا، وَأَشْهَدُ بِذَلِكَ مِنْ حَضْرَتِي، وَأَسْأَلُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ تَسْتَغْفِرَ لِي، فَاسْتَغْفَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عَكْرَمَةُ، وَاللَّهِ لَا أَدْعُ نَفَقَةً كُنْتُ أَنْفَقْتُهَا فِي صَدِّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا أَنْفَقْتُ ضَعْفَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَا قِتَالَ قَاتَلْتُهُ إِلَّا قَاتَلْتُ ضَعْفَهُ، وَأَشْهَدُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ اجْتَهَدَ فِي الْعِبَادَةِ حَتَّى قُتِلَ زَمَنَ عُمَرَ رضي الله عنه بِالشَّامِ، وَاسْتَشْهَدَ الْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ، وَعَكْرَمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ، وَسَهِيلُ بْنُ عَمْرٍو، وَأَتُوا بِهَاءٍ وَهُمْ صَرَغِي، فَتَدَافَعُوهُ، كُلَّمَا دَفَعَ إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ قَالَ: اسْقِ فِلَانًا حَتَّى مَاتُوا وَلَمْ يَشْرَبُوهُ. قَالَ: طَلَبَ عَكْرَمَةُ الْمَاءَ، فَنَظَرَ إِلَى سَهِيلٍ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: ادْفَعْهُ إِلَيْهِ، فَنَظَرَ سَهِيلٌ إِلَى الْحَارِثِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: ادْفَعْهُ إِلَيْهِ، فَلَمْ يَصِلْ إِلَيْهِ حَتَّى مَاتُوا، وَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْيَرْمُوكِ نَزَلَ فَرَجُلٍ فِقَاتَلَ قِتَالَ شَدِيدًا، فَقُتِلَ رَحْمَةً اللَّهُ عَلَيْهِ، فَوُجِدَ بِهِ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ مِنْ بَيْنِ طَعْنَةٍ وَضَرْبَةٍ وَرَمِيَةٍ. (١)

وَمِنْ فَحْهِ الصَّحَابَةِ أَنَّهُمْ تَعَلَّمُوا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُرْمَةَ دَمِ الْمُسْلِمِ، فَقَدَرُوا أَنْ رَجُلًا قَالَ لِحَذِيفَةَ رضي الله عنه: إِذَا اقْتَتَلَ الْمُسْلِمُونَ فَمَا تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: (انْظُرْ أَقْصَى بَيْتٍ فِي دَارِكَ فَلِجْ (أَيْ: ادْخُلْ فِيهِ)، فَإِنْ دَخَلَ عَلَيْكَ، فَقُلْ: هَابُوا بَدَنِي وَذَنْبِكَ) (٢).

وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ - رضي الله عنه - أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كَيْفَ أَنْتَ يَا أَبَا ذَرٍّ وَمَوْتًا يُصِيبُ النَّاسَ حَتَّى يُقَوِّمَ الْبَيْتَ بِالْوَصِيفِ؟) (يَعْنِي الْقَبْرَ) قُلْتُ: مَا خَارَ اللَّهُ لِي وَرَسُولُهُ (أَوْ قَالَ: اللَّهُ

(١) المصدر السابق برقم: (١٨٥٩).

(٢) رواه الدانِي فِي (السَّنَنِ الْوَارِدَةِ فِي الْفِتَنِ) (١/٣٤٥).

وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ) قَالَ: (تَصَبَّرْ) قَالَ: (كَيْفَ أَنْتَ وَجَوْعًا يُصِيبُ النَّاسَ حَتَّى تَأْتِيَ مَسْجِدَكَ فَلَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَى فِرَاشِكَ، وَلَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَقُومَ مِنْ فِرَاشِكَ إِلَى مَسْجِدِكَ؟) قَالَ، قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ (أَوْ مَا خَارَ اللَّهُ بِى وَرَسُولُهُ) قَالَ: (عَلَيْكَ بِالْعَفَّةِ)، ثُمَّ قَالَ: (كَيْفَ أَنْتَ وَقَتْلًا يُصِيبُ النَّاسَ حَتَّى تُغْرَقُ حِجَارَةَ الزَّيْتِ بِالِدَّمِ؟) قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا أَخْذُ بِسَيْفِي فَأَضْرِبُ بِهِ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ؟ قَالَ: (إِنْ خَشِيتَ أَنْ يَبْهَرَكَ شُعَاعُ السَّيْفِ، فَأَلْقِ طَرْفَ رِدَائِكَ عَلَى وَجْهِكَ فَيَبُوءَ بِإِثْمِهِ وَإِثْمِكَ، فَيَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ). (١)

وَالْمَقْصُودُ بِكَلِمَةِ: (حِجَارَةَ الزَّيْتِ)، أَى: مَوْضِعَ بِالْمَدِينَةِ فِي الْحَرَّةِ سُمِّيَ بِهَا لِسَوَادِ الْحِجَارَةِ، كَأَنَّهَا طُلِيَتْ بِالزَّيْتِ، أَى: الدَّمِ يَعْطُرُ حِجَارَةَ الزَّيْتِ وَيَسْتَرُّهَا لِكثْرَتِهِ، وَهَذَا إِشَارَةٌ إِلَى وَقْعَةِ الْحَرَّةِ الَّتِي كَانَتْ زَمَنَ يَزِيدَ، وَقَوْلُهُ ﷺ: (بِمَنْ أَنْتَ مِنْهُ) أَى: بِأَهْلِكَ وَعَشِيرَتِكَ، وَقَوْلُهُ ﷺ: (إِنْ خَشِيتَ أَنْ يَبْهَرَكَ شُعَاعُ السَّيْفِ) أَى: إِنْ غَلَبَكَ ضَوْءُ السَّيْفِ وَبَرِيقُهُ، فَغَطُّ وَجْهِكَ حَتَّى يَقْتَلَكَ. (٢)

وَرَوَى أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ عُدَيْسَةَ بِنْتِ أَهْبَانَ، قَالَتْ: لَمَّا جَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ هَاهُنَا، الْبَصْرَةَ، دَخَلَ عَلَى أَبِي، فَقَالَ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ! أَلَا تُعِينُنِي عَلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ؟ قَالَ: بَلَى. قَالَ: قَدَعَا جَارِيَةً لَهُ، فَقَالَ: يَا جَارِيَةُ! أَخْرِجِي سَيْفِي. قَالَ: فَأَخْرَجْتُهُ، فَسَلَّ مِنْهُ قَدْرَ شِبْرٍ، فَإِذَا هُوَ خَشَبٌ، فَقَالَ: إِنَّ خَلِيلِي وَإِبْنَ عَمِّكَ ﷺ عَهْدَ إِلَى، إِذَا كَانَتْ الْفِتْنَةُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، فَأَخْذُ سَيْفًا مِنْ خَشَبٍ، فَإِنْ شِئْتَ خَرَجْتُ مَعَكَ، قَالَ: لَا حَاجَةَ لِي فِيكَ، وَلَا فِي سَيْفِكَ. (٣)

وَالْمُرَادُ بِاتِّخَاذِ السَّيْفِ مِنَ الْخَشَبِ، أَى: الْإِمْتِنَاعُ عَنِ الْقِتَالِ: (٤)

(١) صحيح: رواه ابن ماجه برقم: (٣٩٥٨)، وصححه الألباني في الإرواء برقم (٢٤٥١).

(٢) سنن ابن ماجه: (١٣٠٨/٢) تعليق. محمد نؤاد عبدالباقي.

(٣) صحيح: رواه ابن ماجه برقم (٣٩٦٠)، وأخرجه الترمذى برقم: (٢٢٠٣) (٤/٤٩٠)، وقال: (حسن غريب)، وصححه الألباني في (صحيح الترمذى) (٢/٢٤١).

(٤) تحفة الأحوى بشرح سنن الترمذى: (٤٤٦/٦).

وَلِذَلِكَ عِنْدَمَا رَأَى عَثْمَانَ بْنَ عَفَانَ - رضي الله عنه - إِصْرَارَ الْمُتَمَرِّدِينَ عَلَى قَتْلِهِ، حَذَرَ هُمْ مِنْ ذَلِكَ، وَمِنْ مَعْبَيْتِهِ، فَاطَّلَعَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُوَّةٍ، أَى: نُقْبٍ فِي الْحَائِطِ، وَقَالَ لَهُمْ: أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَقْتُلُونِي وَاسْتَعْتَبُونِي، فَوَاللَّهِ لِنِ تَقَاتَلْتُمُونِي لَا تَقَاتِلُوا جَمِيعًا أَبَدًا، وَلَا تَجَاهِدُوا عَدُوًّا أَبَدًا، لِتَخْتَلِفَنَّ حَتَّى تَصِيرُوا هَكَذَا، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ. ^(١)

وَفِي رِوَايَةٍ أَنَّهُ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَقْتُلُونِي فَإِنِّي وَالِ وَأَخٌ مُسْلِمٌ، فَوَاللَّهِ إِنْ أَرَدْتُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَصَبْتُ، أَوْ أَخْطَأْتُ، وَإِنكُمْ إِنْ تَقْتُلُونِي لَا تُصَلُّوا جَمِيعًا أَبَدًا، وَلَا تَغْزُوا جَمِيعًا أَبَدًا، وَلَا يُقَسِّمُ فَيُفْزِكُمْ بَيْنَكُمْ ^(٢).

وَقَدْ تَحَقَّقَ مَا حَذَرَ مِنْهُ، فَبَعْدَ قَتْلِهِ وَقَعَ كُلُّ مَا قَالَهُ - رضي الله عنه - وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: فَوَاللَّهِ إِنْ صَلَّى الْقَوْمُ جَمِيعًا إِنْ قُلُوبِهِمْ لِمُخْتَلِفَةٍ ^(٣).

وَلَمَّا اجْتَمَعَتِ الصَّحَابَةُ لِلدِّفَاعِ عَنْهُ - رضي الله عنه - رَفَضَ الْقِتَالَ، وَقَالَ: لَا حَاجَةَ لِي فِي ذَلِكَ كُفُّوا، وَقَالَ: إِنْ قَتَلْتُمْ رَجُلًا وَاحِدًا، فَكَأَنَّا قَتَلْتُمُ النَّاسَ جَمِيعًا، قَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾ (المائدة: ٣٢).

الأسباب التي دعت عثمان إلى منع الصحابة من القتال:

يظهر للباحثين من خلال روايات الفتنة أن هناك أسباباً خمسة هي:

- ١- العمل بوصية رسول الله ﷺ التي سارَّه بها، وَبَيْنَهَا عَثْمَانُ - رضي الله عنه - يَوْمَ الدَّارِ، وَأَنَّهَا عَهْدٌ عَاهَدَ بِهِ إِلَيْهِ وَأَنَّهُ صَابِرٌ نَفْسُهُ عَلَيْهِ.
- ٢- ما جاء في قوله: لَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ خَلَفَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي أُمَّتِهِ بِسَفْكَ دِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ.
- ٣- عِلْمُهُ أَنَّ الْبُعَاةَ لَا يُرِيدُونَ غَيْرَهُ، فَكَّرَهُ أَنْ يَتَوَقَّى بِالْمُؤْمِنِينَ، وَأَحَبَّ أَنْ يَقِيَهُمْ نَفْسَهُ.

(١) الطبقات الكبرى: (٧١/٣) ص: ١٧١، وإسناده صحيح.

(٢) المصدر السابق: (٦٧-٦٨)؛ وفتنة مقتل عثمان رضي الله عنه: (١٥٦/١).

(٣) عثمان بن عفان شخصيته وعصره على محمد محمد الصلابي (ص: ٤١٤-٤١٥).

٤- عَلِمَهُ بِأَنَّ هَذِهِ الْفِتْنَةَ فِيهَا قَتْلُهُ، وَذَلِكَ فِيمَا أَخْبَرَهُ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ تَبَشِيرِهِ إِيَّاهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بُلُوئِي تُصَيَّبُهُ، وَأَنَّهُ سَيُقْتَلُ مُصْطَبِرًا بِالْحَقِّ مُعْطِيهِ، وَالذَّلَالَاتُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَوَائِنَهَا قَدْ حَانَ، وَأَكَّدَ ذَلِكَ تِلْكَ الرُّؤْيَا الَّتِي رَأَاهَا لَيْلَةَ قَتْلِهِ، فَقَدْ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ لَهُ أَفْطِرُ عِنْدَنَا الْقَابِلَةَ، فَفَهُمْ - ﷺ - أَنْ مَوْعِدَ الْإِسْتِشْهَادِ قَدْ قَرَّبَ.

٥- الْعَمَلُ بِمَشُورَةِ ابْنِ سَلَامٍ - ﷺ - لَهُ إِذْ قَالَ: الْكُفُّ. الْكُفُّ، فَإِنَّهُ أَبْلَغَ لَكَ فِي الْحِجَّةِ، أَيْ: امْتَنَعَ عَنِ مَقَاتَلَتِهِمْ. (١)، وَتَحْقِيقُ إِخْبَارِ النَّبِيِّ ﷺ، بِأَنَّ عَثْمَانَ - ﷺ - سَوْفَ يُقْتَلُ وَذَلِكَ فِيمَا رَوَاهُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ حَوْالَةَ - ﷺ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (مَنْ نَجَا مِنْ ثَلَاثٍ فَقَدْ نَجَا - ثَلَاثُ مَرَّاتٍ - مَوْتِي وَالذَّجَالُ وَقَتْلُ خَلِيفَةٍ، مُصْطَبِرٌ بِالْحَقِّ مُعْطِيهِ) (٢).

وَفِيمَا تَقَدَّمَ يَتَبَيَّنُ هُدُوءُهُ فِي التَّفَكِيرِ - ﷺ -، وَأَنَّ شِدَّةَ الْبُلُوئِ لَمْ تَحُلْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّفَكِيرِ الصَّحِيحِ، وَالرَّأْيِ السَّلِيمِ، فَقَدْ تَضَافَرَتِ الْأَسْبَابُ لِتَحْدِيدِ هَذَا الْمَوْقِفِ الْمَسَالِمِ فِي قِتَالِ الْخَارِجِينَ عَلَيْهِ، وَلَا شَكَّ أَنَّهُ - ﷺ - كَانَ عَلَى الْحَقِّ فِي مَوَاقِفِهِ الَّتِي اتَّخَذَهَا، لَمَّا صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَشَارَ إِلَى وَقُوعِ هَذِهِ الْفِتْنَةِ، وَشَهِدَ لِعَثْمَانَ وَأَصْحَابِهِ أَنَّهُمْ عَلَى الْحَقِّ. قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: وَمِنَ الْعُلُومِ بِالتَّوَاتُرِ أَنَّ عَثْمَانَ كَانَ مِنْ أَكْفَى النَّاسِ عَنِ الدَّمَاءِ، وَأَضْبَرَ النَّاسَ عَنْ مَنْ نَالَ مِنْ عِرْضِهِ، وَعَلَى مَنْ سَعَى فِي دَمِهِ، فَحَاصِرُوهُ وَسَعَوْا فِي قَتْلِهِ، وَقَدْ عَرَفَ إِرَادَتَهُمْ لِقَتْلِهِ، وَقَدْ جَاءَ الْمُسْلِمُونَ يَنْصُرُونَهُ، وَيَشِيرُونَ عَلَيْهِ بِقِتَالِهِمْ، وَهُوَ يَأْمُرُ النَّاسَ بِالْكَفِّ عَنِ الْقِتَالِ، وَيَأْمُرُ مَنْ يَطِيعُهُ أَلَّا يُقَاتِلَهُمْ وَقِيلَ لَهُ: تَذْهَبُ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ: لَا أَكُونُ مِنَ الْأَحْدَادِ فِي الْحَرَمِ، فَقِيلَ لَهُ: تَذْهَبُ إِلَى الشَّامِ، فَقَالَ: لَا أَفَارِقُ دَارَ هَجْرَتِي، فَقِيلَ لَهُ: فَقَاتِلَهُمْ، فَقَالَ: لَا أَكُونُ أَوَّلَ مَنْ خَلَفَ مُحَمَّدًا أُمَّتَهُ بِالسَّيْفِ، فَكَانَ صَبْرَ عَثْمَانَ حَتَّى قُتِلَ مِنْ أَعْظَمِ فِضَائِلِهِ عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ (٣).

(١) الطبقات الكبرى: (٧١/٣) بإسناد حسن.

(٢) مستند الإمام: (٤١٩/٤) (٣٤٦/٥) تحقيق الشيخ أحمد شاكر.

(٣) المصدر السابق ص: (٤١٩-٤٢٠) مأخوذ من منهاج السنة لابن تيمية: (٣/٢٠٢-٢٠٣).

وَمِنْ قَبْلِهِ، عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - عندما طعنه أبو لؤلؤة المجوسى غلام المنيرة بن شعبة، وَصَلَّى بالناس يومئذٍ عبدالرحمن بن عوف صلاةً حفيضةً، فَلَمَّا انصرفوا، قال عمر: يا ابن عباس، انظر من قتلنى؟ فجال ساعةً، ثم جاء فقال: غلام المغيرة، قال: قاتله الله لقد أمرت به معروفًا، ولم يقل اثونى به، ثم أريقوا دمه في صحن المسجد، بل قال: الحمد لله الذى لم يجعل مَنِيَّتِي بِيَدِ رَجُلٍ يَدْعِي الإسلام!

ولما قال عبدالله: إن شئت، فعلت - أى: إن شئت قتلنا، قال: كذبت - أى: أخطأت، بعدما تكلموا بلسانكم، وَصَلُّوا قبلتكم، وَحَجُّوا حَجَّكُمْ! هَذَا فَقَهُ صحابة رسول الله ﷺ حتى مع إراقة دمائهم، لأنهم نبذوا إراقة الدماء وَلَوْ أَرِيقَ دماءهم، ونبذوا الفتنة والفرقة والاختلاف، فقد أخرج أبو يعلى والبيهقى والطبرانى من حديث عامر الشُعْبِيِّ - أنه قال: لَمَّا قَاتَلَ مَرْوَانَ الضَّحَّاكَ بْنَ قَيْسٍ أُرْسِلَ إِلَى أَيْمَنَ بْنِ خُرَيْمِ الأَسَدِيِّ، فَقَالَ: (إِنَّا نَحِبُّ أَنْ تُقَاتَلَ مَعَنَا) فَقَالَ: (إِنَّ أَبِي وَعَمِّي شَهَدَا بَدْرًا، فَعَهَدَ إِلَى أَنْ لَا أَقَاتِلَ أَحَدًا يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَإِنْ جِئْتَنِي بِبِرَاءَةٍ مِنَ النَّارِ قَاتَلْتُ مَعَكَ!) فَقَالَ: (أَذْهَبُ) وَوَقَعَ فِيهِ، وَسَبَّهُ، فَأَنْشَأَ أَيْمَنُ يَقُولُ:

وَلَسْتُ مُقَاتِلًا رَجُلًا يُصَلِّي	عَلَى سُلْطَانٍ آخَرَ مِنْ قُرَيْشٍ
لَهُ سُلْطَانُهُ وَعَلَى إِئِمِّي	مَعَاذَ اللهِ مِنْ جَهْلٍ وَطَيْشٍ
أُقَاتِلُ مُسْتَلِمًا فِي غَيْرِ شَيْءٍ؟	فَلَيْسَ بِنَا فِعِي مَا عَشْتُ عَيْشٍ ^(١)

وَفِي قِصَّةِ ابْنِ آدَمَ إِشَارَةٌ وَاضِحَةٌ تُشِيرُ إِلَى مَذْهَبِ (هابيل) لعدم استخدام العنف مع أخيه والدفاع عن نفسه، مَعَ أَنَّهُ أَشَدَّ قُوَّةً مِنْ أَخِيهِ (قابيل)، ولكن منعه الوَرَعَ أَنْ يَمُدَّ يَدَهُ عَلَى أَخِيهِ لِيَقْتُلَهُ، لأنه الرجل الصالح الذى تَقَبَّلَ اللهُ قَرْبَانَهُ لَتَقْوَاهُ، وَمَعَ تَوَعُّدِ أَخِيهِ

(١) أخرجه أبو يعلى في (مسنده): (٢/٤٤٥)، والطبرانى في (الكبير): (١/٢٩٠) برقم: (٨٥١)، والبيهقى في (السنن): (٨/١٩٣).

بالقتل، بلا ذنب ولا خطيئة، إِلَّا حِقْدَهُ الْأَعْمَى جعله يقتل أخاه، حتى لا يُصْبِحَ هُوَ
 وأخيه في الخطيئة سَوَاءً، كما جاء في كتابه تعالى: ﴿ وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ
 إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقْبِلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ
 الْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾ لَئِن بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسٍ بِيَدَيْكَ لِأَنَّكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ
 الْعَالَمِينَ ﴿٢٨﴾ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ
 ﴿٢٩﴾ فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٣٠﴾ فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ
 فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُورِي سَوْءَ أَخِيهِ قَالَ يُوتِلْتَانِي فَأَجْرْتُنِي أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ
 فَأُورِي سَوْءَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ ﴿٣١﴾ (للأثلة: ٢٧-٣١) وجاء في الحديث المتفق عليه
 من حديث عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: (لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا إِلَّا
 كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا، لِأَنَّهُ كَانَ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ) (١).

ثُمَّ يَسْأَلُ سَائِلٌ فَيَقُولُ: إِذَا كَانَتْ رِسَالَةُ الْأَنْبِيَاءِ بُعِثَتْ لِلتَّحَرُّرِ مِنَ الطُّغْيَانِ الدَّاخِلِيِّ،
 ونشر السلام بين بني البشر، فكيف نفهم نصوصاً من القرآن تُحُضُّ على القتل؟ والإجابة
 على ذلك، أننا سنذكر بعون الله تعالى: ثلاثة مشاهد من كتابه تعالى:

المشهد الأول: في قوله تعالى: ﴿ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ نَفِثْتُمْهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجْتُمْهُمْ ﴾
 (البقرة: ١٩١).

والمشهد هنا هو حثُّ الهمم وإحياؤها على إرجاع الحق المغتصب لأهله، أي: رسول
 الله ﷺ وصحابته الكرام، وإخراج المعتدي من أرضهم التي أخرجوهم منها، أي: مكة
 التي كانت أحب بلاد الله إلى رسول الله ﷺ وصحابته لأن رسول الله ﷺ حين خَرَجَ
 مِنْهَا خَرَجَ بَاكِيًا حَزِينًا قَانِلًا: (وَاللَّهِ إِنَّكَ لَخَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ، وَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَيَّ، وَلَوْلَا أَنِّي

(١) البخارى: (٣٣٣٥)، ومسلم: (١٦٧٧).

أَخْرَجْتُ مِنْكَ مَا خَرَجْتُ^(١)

وَهَذَا هُوَ الْقِصَاصُ الْعَادِلُ، وَلَوْ عَلَى سَبِيلِ الْقِتَالِ وَالْمُنَادَاةِ بِهِ فِي حَقِّ الْأَعْدَاءِ الَّذِينَ لَا هَمَّ لَهُمْ إِلَّا قِتَالُ الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ.

المشهد الثاني: جاء في سورة التوبة، حيث قال تعالى: ﴿فَتَلَوْتُمُوهُمْ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْرِجُهُمْ وَيَنْصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ﴾ (التوبة: ١٤) فالمشهد هنا وقبل أن نشير إلى الآية التي بين أيدينا الآن ومن خلالها يتضح المقال، لأبد وأن نقرأ الآية التي تسبقها والتي تقول: ﴿أَلَا تَقْتُلُونَ قَوْمًا نَكَتُمْ أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّوْا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُمْ بَدَءُوكُمْ أُولَئِكَ مَرَّةً كَتَبْنَا لَهُمُ الْكُفْرَ إِذْ أَمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ﴾ (التوبة: ١٣) أي: هؤلاء الطاعنين في دين الرحمن، والمناصرين لدين الشيطان، والذين أخرجوا رسول الله من وطنه، وسعوا في ذلك بكل ما أمكنهم، ثم نقضوا العهد وعاونوا قريش، وهم معاهدوا - بنى بكر - حلفاءهم على خزاعة حلفاء رسول الله ﷺ، وقاتلوا معهم، فطلب الله قتالهم لتقضهم اليهود والموثيق، ومحولة إخراج رسول الله ﷺ والمسلمين من أوطانهم عنوة وإجبارهم على ذلك، كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُبْسِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرٌ الْمَكْرِينَ﴾ (الأنفال: ٣٠) ﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَسْتَفِزُّوكَ مِنَ الْأَرْضِ لِيُخْرِجُوكَ مِنْهَا﴾ (الإسراء: ٧٦) ﴿يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ﴾ (المتحنة: ١).

وأما المشهد الثالث: وهو دعوة الأعراب إلى الجهاد وعدم تخلفهم عنه، وعدم قبول أعدائهم، لأنهم يعتذرون بغير عذر واضح جلي، لأن رسول الله ﷺ يدعوهم ومن معه من الخلفاء الراشدين لمجاهدة فارس والروم، ومن نهج نهجهم، وتدنا نحوهم، وحذا

(١) الحديث صحيح: رواه الإمام أحمد في مسنده، والترمذي، وابن ماجه، وابن حبان، والحاكم من حديث عبدالله بن عدى بن الحمراء، وجاء في المشكاة برقم: (٢٧٢٥)، وجاء في صحيح الجامع برقم: (٧٠٨٩) - (٢٤١٨).

حَذَوْهُمْ، فطلب الجهاد منهم، وأمر بقتالهم، إما للدخول في الإسلام، وإما لدفع الجزية، فإذا امتثل الأعراب لِدَاعِيِ اللَّهِ وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِهِ، حَصَلُوا عَلَى الثَّوَابِ الْجَزِيلِ فِي يَوْمٍ طَوِيلٍ مَدَاةً، وَإِنْ أَعْرَضُوا عَنْ أَمْرِ اللَّهِ عَذِبَهُمْ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا مَوْجَعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ مَسْئَعُونَ إِلَيَّ قَوْمِ أُولَىٰ بِأَمْرِ شِدِيدٍ نَقِّنُوا لَهُمْ أَوْ يُسَلِّمُوا فَإِنْ تُطِيعُوا يُؤْتِكُمُ اللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا وَإِنْ تَوَلَّوْا كَمَا تَوَلَّيْتُمْ مِنْ قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ (الفتح: ١٦).

فَأَيْنَ الْمُتَشَدِّقُونَ وَالْمُتَنَطِّعُونَ مِنْ قَوْلِهِمْ: إِنَّ الْإِسْلَامَ انْتَشَرَ بِالسِّيفِ، فَاعْدَلُوا عَنْ ذَلِكَ، لِأَنَّ اللَّهَ سَيَكْشِفُ عَوَارِكُمْ، وَيُجْزِي قُلُوبَكُمْ، وَيُمِزِقُ أَعْضَاءَكُمْ، وَيَجْرُقُ أَبْدَانَكُمْ فِي نَارٍ قَعْرُهَا بَعِيدٌ، وَحَرُّهَا شَدِيدٌ، وَمَقَامُهَا مِنْ حَدِيدٍ، أَمَا دِمَاءُ الْمُسْلِمِينَ، فَهِيَ مُحَرَّمَةٌ بِالْإِجْمَاعِ، وَلَيْسَ دِمَاءُ الْمُسْلِمِينَ فَقَطْ، وَلَكِنْ دِمَاءُ الْمُسْلِمِينَ وَغَيْرِ الْمُسْلِمِينَ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا قَالَ: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ﴾ (المائدة: ٣٢) لَمْ يَقُلْ رَبُّ الْعِزَّةِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُسْلِمَةً، أَيْ: اللَّفْظُ هُنَا عَلَى الْعُمُومِ لِذَا حَرَّمَ الْإِسْلَامُ الْقَتْلَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَغَيْرِ الْمُسْلِمِينَ، إِلَّا إِذَا ادَّعَتِ الْمَصْلَحَةُ الرَّاجِحَةُ لِذَلِكَ، وَأَعْنَى الْمَصْلَحَةُ الرَّاجِحَةُ، أَيْ: مَصْلَحَةُ الْوَطَنِ وَالِدِفَاعِ عَنْهُ، وَذَلِكَ لَا يَتِمُّ إِلَّا بِأُولَى الْأَمْرِ أَصْحَابِ السُّلْطَةِ وَالْعُلَمَاءِ الرَّبَانِيِّينَ، أَمَا عَنِ الْمَصْلَحَةِ الشَّخْصِيَّةِ وَالْإِنْتِقَامِ. فَتَدْعُ الْأَمْرَ لِقَضَائِنَا الْعَادِلِ وَالْقِصَاصِ مِنَ الظَّالِمِ وَالْمُتَعَدِّيِّ، حَتَّى نَبْتَعِدَ عَنْ حَيَاةِ الْغَابِ، وَنَسُدَّ مَسَالِكَ الشَّيْطَانِ وَطَرَفَهُ، فَقَدْ جَاءَ فِي الْحَلِيَّةِ لِأَبِي نُعَيْمٍ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (حُرْمَةُ مَالِ الْمُسْلِمِ كَحُرْمَةِ دَمِهِ) ^(١)

وَحُرْمٌ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الْإِشَارَةُ بِالسِّيفِ فِي وَجْهِهِ بَعْضُهَا خَوْفًا مِنْ نَزْعِ الشَّيْطَانِ وَوَسْوَتِهِ، فَقَدْ جَاءَ فِي مَسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، وَابْنِ خَالٍ، وَمُسْلِمٍ، وَغَيْرِهِمَا مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا التَّمَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا، فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ) قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْقَاتِلُ فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: (إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا

(١) حديث حسن: غاية المرام برقم (٣٤٥)، وصحيح الجامع برقم: (٣١٤٠).

عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ^(١).

وجاء في مسند الإمام أحمد، والنسائي، والطيالسي من حديث أبي بكرة أن رسول الله ﷺ قال: (إِذَا أَشَارَ الرَّجُلُ عَلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ فَهِيَ عَلَى جُرْفِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا قَتَلَهُ وَقَعَا فِيهِ جَمِيعًا)^(٢).

وَأَمَّا الْقِتَالُ الْمُبَاحُ، فهو لجعل كلمة الله هي العليا، كما جاء في الصحيحين من حديث أَبِي أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)^(٣).
مُحَمَّدٌ ﷺ رَحْمَةٌ لِلْعَالَمِينَ :

لقد كان رسول الله ﷺ رَحِيمًا بِالنَّاسِ جَمِيعًا مسلمهم وغير مسلمهم، لَذَا خَصَّهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ بِهَذِهِ الصِّفَةِ فِي عِدَّةٍ مَوَاقِعَ فَقَالَ: ﴿ قُلْ يَتَّيِّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾ (الأعراف: ١٥٨) ﴿ فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِن لَّمْ يَكُنْ فِطْرًا لَّغَلِظَ الْقَلْبُ لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ ﴾ (آل عمران: ١٥٩) ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ (الأنبياء: ١٠٧).

يُخْبِرُ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ جَعَلَ مُحَمَّدًا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، أَي: أَرْسَلَهُ رَحْمَةً لَهُمْ كُلِّهِمْ، فَمِنْ قَبْلِ الرِّحْمَةِ، وَشَكَرَ هَذِهِ النِّعْمَةَ سَعَدَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ رَدَّهَا وَجَعَلَهَا خَسْرًا الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كَفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ ﴾ (٢٨) ﴿ جَهَنَّمَ يَصَلُّونَهَا وَيَنْسِفُونَ الْقَرَارُ ﴾ (إبراهيم: ٢٨-٢٩)، وَقَالَ تَعَالَى فِي صِفَةِ الْقُرْآنِ ﴿ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي آذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى أُولَئِكَ يُنَادُونَ مِنْ مَّكَانٍ بَعِيدٍ ﴾ (فصلت: ٤٤) وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي

(١) رياض الصالحين برقم: (١٠)، وصحيح الجامع برقم: (٣٨٧).

(٢) السلسلة الصحيحة برقم: (١٢٣١)، وصحيح الجامع برقم: (٣٣٨).

(٣) الحديث صحيح: جاء في مختصر مسلم برقم: (١٠٨٨)، والمشكاة برقم: (٣٨١٤)، وصحيح الجامع برقم: (٦٤١٧).

هريرة - رحمته - أنه قال: قيل يا رسول الله: ادع على المشركين، قال: (إني لم أبعث لعاناً، وإنما بعثت رحمةً) (١).

فإن قيل: فأى رحمة حصلت لمن كفر به؟ فالجواب: أن من تبعه كان له رحمة في الدنيا والآخرة، ومن لم يتبعه عوفي مما كان يُبتلى به سائر الأمم من الحسف والمسح والقذف. (٢)

ولنا في رسول الله ﷺ الأسوة الحسنة في قبول اعتذار المعتذر، فكان لا يرُدُّ مُعتذراً، لما كان فيه من كرم نفس، وحسن خلق: ففي موقفه مع حادثة قتل ابنته زينب - رحمها - خير دليل على سعة عفوهِ، ورحمته، وصفحهِ الجميل، فعند هجرتها - رحمها - دفعها رجل كان مُشركاً وقتها، وهو هبار بن الأسود، دفعها وهي حُبلى، فسقطت من فوق بعيرها، فأسقطت جنينها ولا زلت مريضة في المدينة بعدها حتى لقيت رها، فيذكر ابن حجر في الإصابة من حديث جبير بن مطعم، عن أبيه، عن جده، أنه قال: كنت جالساً مع رسول الله ﷺ منصرفه من الجعران، فاطلع هبار بن الأسود من باب رسول الله ﷺ، فقالوا: يا رسول الله، هبار بن الأسود، قال: قد رأيته، فأراد رجل من القوم أن يقوم إليه، فأشار النبي ﷺ أن اجلس، فوقف هبار، فقال: السلام عليك يا نبي الله. أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله، ولقد هربت منك في البلاد، وأردت اللحاق بالأعاجم، ثم ذكرت عائلتك، وصلتك، وصفحك عن جهل عليك، وكأني نبي الله أهل شرك، فهدانا الله بك، وأنقذنا من الهلكة، فاصنع عن جهلي، وعماً كان يبلغك عنى، فإنني مُقرُّ بسوء فعلي، مُعترفٌ بذنبي، فقال رسول الله ﷺ: قد عفوت عنك، وقد أحسن الله إليك، حيث هدأك إلى الإسلام، والإسلام يجب ما قبله. (٣)

(١) أخرجه مسلم برقم: (٢٥٩٩)، وجاء في مختصر مسلم برقم: (١٨٢٢)، وصحيح الجامع برقم: (٢٥٠١).

(٢٥٠٢) وروى في الأدب المفرد للبخاري من حديث أبي هريرة - رحمها - .

(٢) صحيح تفسير ابن كثير: (١٧٨/٣).

(٣) الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر برقم: (٨٩٤٩)، والاستيعاب في معرفة لأصحاب لابن عبد البر برقم: (٢٦٩٧).

وَمَعْنَى أَنَّ الْإِسْلَامَ يَجِبُ مَا كَانَ قَبْلَهُ، أَيْ: يَمْحُو الْكُفْرَ وَالذُّنُوبَ الَّتِي كَانَتْ قَبْلَ الْإِسْلَامِ، لَمَا رَوَاهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي طَبَقَاتِهِ، مِنْ حَدِيثِ الزُّبَيْرِ، وَجَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (الْإِسْلَامُ يَجِبُ مَا كَانَ قَبْلَهُ) (١).

وروى الطبراني وغيره من حديث ابن عباس - ~~رضي الله عنه~~ - أن النبي ﷺ بعث سرية فغنموا وفيهم رجل، فقال لهم: إني لست منهم، عشت امرأة فلحقتها فدعوني أنظر إليها، ثم اصنعوا ما بدا لكم، فإذا امرأة طويلة أدماء، فقال لها:

أَرَأَيْتِ لَوْ بَعَثْتُكُمْ فَلِحَقْتِكُمْ بِحَلِيَّةٍ، أَوْ أَدْرَكْتُكُمْ بِالْخَوَاتِقِ
أَمَا كَانَ حَتَّى أَنْ يَتُولَ عَاشِقٌ تَكَلَّفَ إِذْ لَاجَ السَّرَى وَالْوَدَائِقِ؟
قَالَتْ: نَعَمْ فَدَيْتُكَ، قَالَ: فَقَدَّمُوهُ، فَضَرَبُوا عُنُقَهُ، فَجَاءَتِ الْمَرَأَةُ فَوَقَعَتْ عَلَيْهِ،
فَشَهَقَتْ شَهَقَةً، أَوْ شَهَقَتَيْنِ، ثُمَّ مَاتَتْ، فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَخْبَرَ بِذَلِكَ،
فَقَالَ: (أَمَا كَانَ فِيكُمْ رَجُلٌ رَحِيمٌ؟) (٢).

وَمِنْ رَحْمَتِهِ بِأَهْلِ الْكِتَابِ

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَمَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا فَأَنَا حَاجِبُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَوْصَى أَيْضًا: بَعْدَ دُخُولِ بَيْتِهِمْ إِلَّا يَأْذِنُهُمْ، وَلَا ضَرْبِ نِسَائِهِمْ، وَلَا أَكْلِ ثِيَابِهِمْ إِلَّا يَأْذِنُهُمْ، وَإِلَيْكَ عَزِيزِي الْقَارِي بَعْضُ الْأَحَادِيثِ الَّتِي تَحْتِ عَلَى ذَلِكَ لِتَعْلَمَ عِلْمَ الْبَاقِينَ مَدَى سِيَاحَةِ الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ، وَلَكِنْ مَا يَحْدُثُ فِي آيَامِنَا هَذِهِ هُوَ نَتِيجَةُ فَهْمٍ مَغْلُوطٍ أَخَذَهُ التَّكْفِيرِيُّونَ مِنْ كِتَابِ سَيِّدِ قَطْبٍ، وَمُحَمَّدِ قَطْبٍ، وَمُصْطَفَى شُكْرِي، وَأَبُو

(١) الحديث صحيح، جاء في الإرواء برقم: (١٢٨٠)، وصحيح الجامع برقم: (٢٧٧٧).

(٢) الحديث صحيح: رواه الطبراني في حديثه النسائي (١/٣١٦)، وفي (السير) للنسائي أيضًا: (٢/٤٧/١) -

(٢)، وفي المعجم الكبير (٣/١٤٤/٢)، وفي (الأوسط) (١/١٦٨٨/٩٢)، والبيهقي في (دلائل النبوة)

(٥/١١٨-١١٧) وابن منده في (المعرفة) (٢/٨٩/٢)، والطبراني في (المعجم الكبير) (١٠/٦٢)،

والهيثمي في (المجمع) (٦/٢١٠)، والسلسلة الصحيحة للألباني برقم: (٢٥٩٤).

الأعلى المودودي، والإسلام برئ من أقوالهم، وأفعالهم، وكل ما ينتسب إليهم، وإليك
سماحة الإسلام في تلك الأحاديث التي نسوقها إليك:

(١) روى أبو داود من حديث صفوان بن سليم أن رسول الله ﷺ قال: (أَلَا مَنْ
ظَلَمَ مُعَاهِدًا، أَوْ انْتَقَصَهُ حَقَّهُ، أَوْ كَلَّفَهُ نَوْقَ طَاقَتِهِ، أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ،
فَأَنَا حَاجِبُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)^(١).

(٢) وروى ابن ماجه، والحاكم عن أبي هريرة - رضي عنه - أن رسول الله ﷺ قال: (مَنْ
قَتَلَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ لَمْ يَجِدْ رِيحَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ سَبْعِينَ عَامًا)^(٢).

(٣) وروى الإمام أحمد من حديث أبي بكر - رضي عنه - أن رسول الله ﷺ قال: (مَنْ
قَتَلَ مُعَاهِدًا فِي غَيْرِ كُنْهِهِ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ)^(٣).

(٤) وروى البخارى من حديث ابن عمرو - رضي عنه - أن رسول الله ﷺ قال: (مَنْ
قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يُرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا)^(٤).

(٥) وروى الإمام أحمد، والنسائي من حديث أبي بكر - رضي عنه - أن رسول الله ﷺ
قال: (مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهِدَةً بِغَيْرِ حِلِّهَا، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ: أَنْ يَشُمَّ رِيحَهَا)^(٥).

(١) الحديث صحيح: رواه أبو داود برقم: (٣٠٥٢)، وكذلك البيهقي عن صفوان ابن سليم، وصححه
الألباني في (غاية المرام بتخريج أحاديث الحلال والحرام برقم: (٤٧١))، وروى عن عدد من أبناء
الصحابة عن آبائهم، وجاء في صحيح الجامع برقم: (٢٦٥٥-١٢٤١).

(٢) الحديث صحيح: جاء في الترغيب للمنذرى برقم: (٢٠٤/٣)، وصحيح الجامع برقم: (٦٤٤٨-٢١٩٢).
(٣) الحديث صحيح: رواه أحمد، وأبو داود، والنسائي، والحاكم عن أبي بكر - رضي عنه - ، وجاء في الترغيب
للمنذرى برقم: (٢٠٤/٣)، وصحيح الجمع برقم: (٦٤٥٦).

(٤) البخارى (٣١٦٦، ٦٩١٤)، ورواه الإمام أحمد، والنسائي، وابن ماجه، عن ابن عمرو - رضي عنه - ، وغاية
المرام برقم: (٤٤٩)، وصحيح الجامع برقم: (٦٤٥٧).

(٥) الحديث صحيح: رواه النسائي برقم: (٤٧٥٠)، والترغيب للمنذرى برقم: (٢٠٤/٣)، والسلسلة
الصحيحة للألباني برقم: (٢٣٥٦)، وصحيح الجامع للألباني أيضًا برقم: (٦٤٥٨-٢١٩٨).

(٦) وروى أبو داود سن حديث العزباص بن سارية السلمي قال: نزلنا مع النبي ﷺ خيبرَ ومعَهُ مَنْ مَعَهُ مِنْ أَصْحَابِهِ وَكَانَ صَاحِبُ خَيْبَرَ رَجُلًا مَارِدًا مُنْكَرًا، فَأَقْبَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! أَلَكُمُ أَنْ تَذْبَحُوا هُمْرَنَا وَتَأْكُلُوا ثَمَرَنَا، وَتَضْرِبُوا نِسَاءَنَا؟ فَغَضِبَ - يَعْنِي النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: (يَا ابْنَ عَوْفٍ ازْكَبْ فَرَسَكَ، ثُمَّ نَادِ أَلَا إِنَّ الْجَنَّةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، وَإِنْ اجْتَمَعُوا لِلصَّلَاةِ)، قَالَ: فَاجْتَمَعُوا، ثُمَّ صَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَامَ، فَقَالَ: أَيَحْسَبُ أَحَدُكُمْ مَتَكِنًا عَلَى أَرِيكْتِهِ قَدْ يَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يُحَرِّمْ شَيْئًا إِلَّا مَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ، أَلَا وَإِنِّي وَاللَّهِ! قَدْ وَعَظْتُ وَأَمَرْتُ وَنَهَيْتُ عَنْ أَشْيَاءَ إِنَّهَا لَمِثْلُ الْقُرْآنِ، أَوْ أَكْثَرُ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُحَلِّ لَكُمْ أَنْ تَدْخُلُوا بَيْوتَ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا بِإِذْنٍ، وَلَا ضَرْبَ نِسَائِهِمْ، وَلَا أَكْلَ ثَمَارِهِمْ إِذَا أَعْطَوْكُمُ الَّذِي عَلَيْهِمْ^(١).

خُلِقَ الرَّحْمَةُ فِي حَيَاةِ الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ:

كان صحابة رسول الله ﷺ يُحْسِنُونَ التَّعَامُلَ مَعَ أَهْلِ الْكِتَابِ، لِأَنَّ مِنْ حُسْنِ التَّعَامُلِ الْإِسْلَامِيَّ، وَمَزَايَا إِسْلَامِنَا الْحَنِيفِ إِعْطَانُهُمْ حُقُوقَهُمْ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ بِكَ. قَالَ: وَمَالِك؟ قَالَ: أَجْرِي عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ الْخَيْلِيُّ بِمِصْرَ فَأَبْلَتَ فَرَسِي لِي، فَلَمَّا تَرَاهَا النَّاسُ قَامَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرُو، فَقَالَ: فَرَسِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ!، فَلَمَّا دَنَا مِنِّي عَرَفْتَهُ، فَقُلْتُ فَرَسِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، فَقَامَ يَضْرِبُنِي بِالسُّوْطِ! وَيَقُولُ: خُذْهَا، خُذْهَا؛ وَأَنَا ابْنُ الْأَكْرَمِينَ! قَالَ فَوَاللَّهِ، مَا زَادَ عَمْرُ عَلِيَّ أَنْ قَالَ: اجْلِسْ، ثُمَّ كَتَبَ إِلَى عَمْرُو: إِذَا جَاءَكَ كِتَابِي هَذَا فَأَقْبِلْ وَأَقْبِلْ مَعَكَ بَابِنِكَ مُحَمَّدًا. قَالَ فَدَعَا عَمْرُو ابْنَهُ فَقَالَ: أَحْدَثْتَ حَدِيثًا؟ أَجْنَيْتَ جَنَابِيَّةً؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَمَا بِالْأَمْرِ يَكْتَبُ فِيكَ! قَالَ فَقَدَمَا عَلَى عَمْرُو. قَالَ أَنَسُ فَوَاللَّهِ إِنَّا لَعِنْدَ عَمْرُو بِمَنْى إِذْ نَحْنُ بِعَمْرُو وَقَدْ أَقْبَلَ فِي إِزَارٍ وَرِدَاءٍ،

(١) رواه أبو داود (٣٠٥٠)، وضعفه الألباني في (ضعيف الجامع) برقم: (٢١٨٤).

فجعل عمرٌ يلتفت هل يرى ابنه! فإذا هو خلف أبيه، فقال: أين المصري؟ فقال: ها أنا ذا، قال: دونك الدرّة اضرب ابن الأكرمين! قال: فضربه حتى أثخنه، ثم قال: أجلبها على صلعة عمرو، فوالله، ما ضربك إلا بفضل سلطانه! فقال: يا أمير المؤمنين لقد ضربت من ضربني، فقال: أما والله لو ضربته ما حُلدُ بينك وبينه حتى تكون أنت الذي تدعه. أيًا عمرو! متى استعبدتم الناس وقد ولستم أحرارًا أمهم؟ ثم التفت إلى المصري، فقال: انصرف راشدًا، فإن رابك ريب فاكتب إلي^(١).

وَرَوَى عمر بن سبّهُ بإسناد له. قال: قال عمرو بن العاص لرجل من تُجيب: يا منافق، فقال التُّجيبِي: ما نافقت منذ أسلمت ولا أغسل لى رأسًا، ولا أدهنه حتى أتى عمر، فأتى عمر، فقال: يا أمير المؤمنين إن عمراً نَفَقَنِي، ولا والله ما نافقت منذ أسلمت، فكتب عمر إلى عمرو، وكان إذا غَضِبَ كتب: إلى العاصي بن العاص: أَمَا بَعْدُ، فإن فلانا التجيبى ذكر أنك نفقته وإنى أمرته إن أقام عليك شاهدين أن يضربك أربعين، أو سبعين، فقام فقال: أنشد الله رجلاً سمع عمراً نَفَقَنِي إلا قام، فشهد، فقام عامة المسجد، فقال له حشمه، أى: خدمه ومن يغضب له: أتريد أن تضرب الأمير؟ قال وعرض عليه الأرش، أى: دية الجراحات، فقال: لو ملأت لى هذه الكنيسة ما قبلت، فقال له حشمه: أتريد أن تضرب الأمير؟ فقال ما أرى لعمرها هنا طاعة، فلما ولى. قال عمرو: رُدُّوهُ، فأمكنه من السُّوْطِ وجلس بين يديه، فقال: أتقدر أن تمتنع منى بسלטانك؟ قال: لا، قال: فأَمْضِ لما أمرت به. قال: فإنى أدعك الله^(٢).

وقد كانت حُرْمَةُ المسكن مكفولةً ومصانةً فى عهد عمر بن الخطاب وعصر الخلفاء الراشدين، وأما حرية الملكية فقد كانت مكفولة ومصانة أيضًا فى عصر الخلفاء الراشدين

(١) مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب. على محمد عمر ص: ١١٢-١١٣، والأثر أورده ابن عبدالحكم مختصرًا فى فتوح مصر ص: ١٩٥، ومن طريق صاحب الكنتز برقم: (٣٦٠١٠).
(٢) المصدر السابق، والأثر أورده ابن شبة: تاريخ المدينة: (٣/٨٠٨).

ضمن أبعد الحدود التي تقرها الشريعة الإسلامية في هذا المجال، فحين اضطر عمر - رضي الله عنه - لأسباب سياسية؛ وحرية بإجلاء نصاري نجران، ويهود خيبر من قلب شبه الجزيرة العربية، إلى العراق والشام أمر بإعطائهم أرضاً كأرضهم في الأماكن التي تانتقلوا إليها احتراماً منه وإقراراً لحق الملكية الفردية الذي يكفله الإسلام لأهل الذمة مثلما يكفله للمسلمين^(١).

وَحَرِصَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى حُرِيَةِ الْعَقِيدَةِ الدِّينِيَّةِ، لِأَنَّ دِينَ الْإِسْلَامِ لَمْ يُكْرَهُ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ عَلَى اعْتِنَاقِهِ، بَلْ دَعَا إِلَى التَّفَكُّرِ وَالتَّأَمُّلِ فِي كَوْنِ اللَّهِ وَمَخْلُوقَاتِهِ، وَأَمَرَ أَتْبَاعَهُ أَنْ يَجَادِلُوا النَّاسَ بِالتِّيْ هِيَ أَحْسَنُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ (البقرة: ٢٥٦). ﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا إِلَّا أَلْبَنَّا﴾ (الشورى: ٤٨). ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَحَدِّ لَّهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ (النحل: ١٢٥). ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأَنْزَلَ إِلَيْكُمْ وَاللَّهُنَّ وَاللَّهُمُّكُمْ وَحَدِّ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ (العنكبوت: ٤٦). ١.

وَلِذَلِكَ نَجِدُ الْفَارُوقَ عَمْرُؤَ فِي دَوْلَتِهِ حَرِصًا عَلَى حِمَايَةِ الْحُرِيَةِ الدِّينِيَّةِ، وَنَلَاظِهُ أَنَّهُ سَارَ عَلَى هَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ وَالْخَلِيفَةِ الرَّاشِدِ أَبِي بَكْرٍ فِي هَذَا الْبَابِ، فَقَدْ أَقْرَأَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَلَى دِينِهِمْ، وَأَخَذَ مِنْهُمْ الْجِزْيَةَ وَعَقَدَ مَعَهُمُ الْمَعَاهِدَاتِ وَحَفِظَتْ مَعَابِدَهُمْ، وَلَمْ تُهْدَمْ وَتُرِكَتْ عَلَى حَالِهَا، وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ لَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَسَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا﴾ (الحج: ٤٠) وحركة الفتوحات التي قام بها الصحابة تشهد على احترام الإسلام للأديان الأخرى، وحرص القيادة العليا على عدم إكراه أحد في الدخول في الإسلام، حتى إن الفاروق نفسه جاءته ذات يوم امرأة

(١) عمر بن الخطاب شخصيته وعصره، على محمد محمد الصلابي ص: ١٤٣-١٤٤، والسياق جاء في نظام الحكم في عهد الراشدين لحمد الصمد ص: ١٦٥.

نصرانية عجوز كانت لها حاجة عنده، فقال لها أَسْلِمِي تَسْلِمِي؛ إن الله بعث محمداً بالحق، فقالت: أنا عجوز كبيرة، والموت إلى أقرب، ففرض حاجتها، ولكنه خشي أن يكون في مسلكه هذا ما ينطوي على استغلال حاجتها لمحاولة إكراهها على الإسلام، فاستغفر الله مما فعل وقال: اللَّهُمَّ إِنِّي أُرْسِدْتُ، وَلَمْ أُكْرِهْ. (١)

وكان لعمر - رضي الله عنه - عَبْدُ نَضْرَةَ نَبِيَّ اسْمُهُ (اشق) حَدَّثَ فَقَالَ: كُنْتُ عَبْدًا نَضْرَانِيًّا لعمر، فقال: أسلم حتى نستعين بك على بعض أمور المسلمين، لأنه لا ينبغي لنا أن نستعين على أمورهم بمن ليس منهم، فأبيت، فقال: ﴿لَا إِكْرَاءَ فِي الدِّينِ﴾ (البقرة: ٢٥٦) فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ اعْتَقَنِي وَقَالَ: اذْهَبْ حَيْثُ شِئْتَ. (٢)

وقد كان أهل الكتاب يارسون شعائر دينهم وطقوس عبادتهم في معابدهم وبيوتهم، ولم يمنعهم أحد من ذلك، لأن الشريعة الإسلامية حفظت لهم حق الحرية في الاعتقاد، وقد أورد الطبري في العهد الذي كتبه عمر لأهل إيليا (القدس) ونص فيه على إعطاء الأمان لأهل إيلياء على أنفسهم وأموالهم وصلبانهم وكنائسهم. (٣)

وكتب والي عمر بمصر عمرو بن العاص لأهل مصر عهدا جاء فيه: بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما أعطى عمرو بن العاص أهل مصر من الأمان على أنفسهم وملتهم وأموالهم وكنائسهم وصلبهم وبرهم وبحرهم، وأكد ذلك العهد بقوله: على ما مضى هذا الكتاب عهد الله وذمة رسوله وذمة الخليفة أمير المؤمنين وذمة المؤمنين. (٤)

وقد اتفق الفقهاء على أن لأهل الذمة لهم ممارسة شعائرهم الدينية وأنهم لا يُمنَعُونَ من ذلك ما لم يظهروا، فإن أرادوا ممارسة شعائرهم إعلاناً وجهرًا كإخراجهم الصلبان

(١) معاملة غير المسلمين في المجتمع الإسلامي إدوار غالي ص: ٤١.

(٢) نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي ظافر القاسمي: (١/٨٥).

(٣) تاريخ الطبري: (٤/١٥٨).

(٤) البداية والنهاية لابن كثير: (٧/٩٨).

يرون منعهم في ذلك في أمصار المسلمين، وعدم مَنَعِهِمْ فِي بُلْدَانِهِمْ وَقَرَاهِمُ^(١).

يقول الشيخ العزالي عن كفالة الإسلام لحرية المعتقد إن الحرية الدينية التي كفلها الإسلام لأهل الأرض، لم يعرف لها نظير في القارات الخمس، ولم يحدث أن انفرد دين بالسلطة، ومنح مخالفين في الاعتقاد كل أسباب البقاء والازدهار، مثل ما صنع الإسلام، ولقد حرص الفاروق على تنفيذ قاعدة حرية الاعتقاد في المجتمع وَخَصَّ سياسته حِيَالَ النصارى واليهود بقوله: وإنما أعطيناهم العهد على أن نخلى بينهم وبين كنائسهم يقولون فيها ما بدا لهم، وَأَنْ لَا نُحْمَلَهُمْ ما لا يطيقون، وإن أرادهم عدوهم بسوء قاتلنا دونهم، وعلى أن نخلى بينهم وبين أحكامهم، إلا أن يأتوا راضين بأحكامنا فنحكم بينهم، وإن غيوا عنا لم نعترض لهم^(٢).

وقد ثبت عن عمر أنه كان شديد التسامح مع أهل الذمة، حيث كان يعفيهم من الجزية عندما يعجزون عن تسديدها، فقد ذكر أبو عبيد في كتاب الأموال: أن عمر - رضي الله عنه - مرَّ بِيَابِ قَوْمٍ وعليه سائل يسأل - شيخ كبير ضرير البصر - فضرب عضده من خلفه وقال: مَنْ أَىُّ أهل الكتاب أنت؟ فقال: يهودى، قال: فما ألجأك إلى ما أرى؟ قال: أسأل الجزية والحاجة والسن، قال: فأخذ عمر بيده وذهب به إلى منزله، فرضخ له بشيء من المنزل، أى: أعطاه شيئاً ليس بالكثير، ثم أرسل إلى خازن بيت المال فقال: انظر هذا وضرباه، فوالله ما أنصفناه إن أكلنا شبيته، ثم نخذله عند الهرم، ووضع عنه الجزية وعن ضربائه، وقد كتب إلى عماله مَعْمَمًا عليهم الأمر، وهذه الأفعال تدل على عدالة الإسلام وحرص الفاروق على أن تقوم الدولة على العدالة والرفق برعاياها ولو كانوا من غير المسلمين، وقد بقيت الحرية الدينية مَعْلَمًا بارزًا في عصر الخلافة الراشدة، مَكْفُولَةٌ من قبل الدولة، ومصانةٌ بأحكامِ الشَّرِيعِ الرَّبَّانِيِّ^(٣).

(١) السلطة التنفيذية د. محمد الدهلوى: (٢/٧٢٥).

(٢) نظام الحكم في عهد الخلفاء الراشدين. حمد الصمد ص: ١١٧.

(٣) عمر بن الخطاب شخصيته وعصره ص: ١٣٨-١٣٩.

وَمِنْ حُسْنِ التَّعَامُلِ أَيْضًا لِقَاءَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، وَالْبَابَا بَنِيَامِينَ.

يَقُولُ الْمُؤَرِّخُ ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ: كَانَ بِالْإِسْكَانْدَرِيَّةِ أَسْقَفٌ لِلْقِبْطِ يُقَالُ لَهُ: أَبُو بَنِيَامِينَ، وَكَانَ هَارِبًا فِي الصَّحْرَاءِ بِسَبَبِ الاضْطِهَادِ الْمَذْهَبِيِّ الَّذِي تَعْرَضُ (٤) لَهُ الْأَقْبَاطُ عَلَى أَيْدِي الرُّومَانِ الْمَسِيحِيِّينَ، فَلَمَّا بَلَغَهُ قَدُومُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ إِلَى مِصْرَ، كَتَبَ إِلَى الْقِبْطِ يَعْلَمُهُمْ أَنَّهُ لَا تَكُونُ لِلرُّومِ دَوْلَةٌ، وَأَنْ مَلِكَهُمْ قَدْ انْقَطَعَ، وَيَأْمُرُهُمْ بِتَلْقَى عَمْرٍو فَيُقَالُ: إِنْ الْقِبْطُ الَّذِينَ كَانُوا بِالْفَرْمَا صَارُوا يَوْمَئِذٍ لِعَمْرٍو أَعْوَانًا^(١).

وقد جاء في رواية المؤرخ القبطي (ساويرس بن المقنع) أن سانوتيوس أحد رؤساء القبط وقتئذ، والذي كان يتولى إدارة شؤون الكنيسة مدة اختفاء البطريق بنيامين، وقد روى لعمره موضوع الأب المجاهد بنيامين البطرك، وأنه هارب من الروم خوفًا منهم، فكتب عمرو بن العاص إلى عمال مصر كتاباً يقول فيه الموضع الذي فيه بنيامين بطرك النصارى القبط له العهد والأمان والسلامة من الله، فليحضر آمنًا مطمئنًا ويُدبِّرَ حال بيعة وسياسة طائفته، فلما سمع القديس بنيامين هذا عاد إلى الإسكندرية بفرح عظيم بعد غيبة ثلاث عشرة سنة، فلما ظهر فرح الشعب وكل المدينة بمجيئه، ولما علم عمرو بوصوله أمر بإحضاره بكرامة وإعزاز ومحبة، فلما رآه أكرمه وقال لأصحابه: إن في جميع الكور التي ملكناه إلى الآن ما رأيت رجلاً يشبه هذا، وكان الأب بنيامين حسن المنظر جدًّا، وجيد الكلام بسكونٍ ووقار، ثم التفت عمرو إليه وقال له: جميع بيعتك ورجالك اضطههم ودبّر أحوالهم، وانصرف من عنده مُكْرَمًا مُبْجَلًا، وَعَلَّقَ الْأَسْتَاذُ الشَّرْقَاوِي عَلَى هَذَا اللَّقَاءِ فَقَالَ: وَقَرَّبَ عَمْرٍو إِلَيْهِ الْبَطْرِيْقَ بَنِيَامِينَ حَتَّى لَقِيَ أَصْبَحَ مِنْ أَعَزِّ أَصْدِقَائِهِ عَلَيْهِ، وَاطْمَأَنَّ الْعَرَبُ الْفَاتِحُونَ فِي مِصْرَ، وَخَطَبَهُمْ أَمِيرُهُمْ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ فِي أَوَّلِ جُمُعَةٍ صَلَّاهَا بِجَامِعِهِ بِالْفُسْطَاطِ، فَقَالَ: ... اسْتَوْصُوا بِمَنْ جَاوَرَكُمْ مِنَ الْقِبْطِ، فَإِنَّ لَكُمْ فِيهِمْ ذِمَّةً وَصِهْرًا، فَكُفُّوا أَيْدِيَكُمْ، وَعَفُوا أَبْصَارَكُمْ^(٢).

(١) فتوح مصر وأعوانها. لابن عبدالحكم ص ١٧٣، ٧٤.

(٢) عمر بن الخطاب شخصيته وعصره ص: ٦٧٥، ٦٧٦.

خُلِقَ الرَّحْمَةُ لِلْأَقْبَابِ فِي حَيَاةِ السَّلَفِ:

لَقَدْ تَعَلَّمَ صَحَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الرَّحْمَةَ مِنْ أَقْوَالِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَفْعَالِهِ، وَشَمَائِلِهِ قَوْلًا وَعَمَلًا، ثُمَّ عَلَّمُوا السَّلَفَ مَا تَعَلَّمُوهُ، فَطَبَقُوهُ عَلَى الْجَانِبِ الْعَمَلِيِّ عَلَى أَنْفُسِهِمْ، وَعَلَى غَيْرِهِمْ مِنَ الْمَلَلِ وَالطَّوَائِفِ الْأُخْرَى، فَقَدْ رَوَى مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ، وَالْمُقَفَّى، وَالْحَاشِرُ، وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ، وَنَبِيُّ الرَّحْمَةِ)^(١).

قال ابن القيم رحمه الله: وَأَمَّا (نَبِيُّ الرَّحْمَةِ) فَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَهُ اللَّهُ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، فَرَحِمَ بِهِ أَهْلَ الْأَرْضِ كُلَّهُمْ مُؤْمِنِهِمْ وَكَافِرِهِمْ، أَمَا الْمُؤْمِنُونَ فَتَالُوا النَّصِيبَ الْأَوْفَرَ مِنَ الرَّحْمَةِ، وَأَمَا الْكُفَّارُ، فَأَهْلُ الْكِتَابِ مِنْهُمْ عَاشُوا فِي ظِلِّهِ وَتَحْتَ حَبْلِهِ وَعَهْدِهِ^(٢).

ولذلك قال عن نفسه ﷺ: (إِنَّمَا أَنَا رَحْمَةٌ مُهْدَاةٌ) كَمَا جَاءَ فِي شُعْبِ الْإِيمَانِ لِلْبَيْهَقِيِّ، وَالِدَارِمِيِّ، وَالْحَاكِمِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا أَنَا رَحْمَةٌ مُهْدَاةٌ)^(٣).

أى: مَا أَنَا إِلَّا رَحْمَةٌ أَهْدَاهَا اللَّهُ لِلْعَالَمِينَ أَجْمَعِينَ مُؤْمِنِهِمْ وَكَافِرِهِمْ، فَمَنْ أَجَلَ ذَلِكَ تَعَلَّمَ السَّلَفُ هَذَا الْخَلْقَ الْعَظِيمَ، وَكَانَ مِنْ أَثَرِهِ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - كَانَ لَهُ جَارٌ يَهُودِيٌّ، فَكَانَ إِذَا ذَبَحَ الشَّاةَ يَقُولُ: اأَهْلُوا إِلَى جَارِنَا الْيَهُودِيَّ مِنْهَا، وَرَوَى أَنَّ الْجَارَ الْفَقِيرَ يَتَعَلَّقُ بِالْجَارِ الْغَنِيِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَقُولُ: يَا رَبُّ! سَلْ هَذَا لَمْ مَنَعْنِي مَعْرُوفَهُ، وَأَعْلَقَ عَنِّي بَابَهُ، فَقَدْ جَاءَ فِي الصَّحِيحِينَ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّهُ ذُبِحَتْ لَهُ شَاةٌ، فَجَعَلَ يَقُولُ لِعِلَامٍ: أَهْدَيْتَ لِنَا الْيَهُودِيَّ، أَهْدَيْتَ لِنَا الْيَهُودِيَّ، فَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِيَنِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَّثُهُ)^(٤).

(١) رواه مسلم: (٢٣٥٥)، وجاء في (الروض النضير) برقم: (٤٠١، ١٠١٧)، وصحيح الجامع برقم: (١٤٧٣).

(٢) زاد المعاد لابن القيم: (٩٥ / ١).

(٣) السلسلة الصحيحة برقم: (٤٩٠)، وغاية المرام برقم: (١)، والمشكاة برقم: (٥٨٠٠) وصحيح الجامع برقم: (٢٣٤٥).

(٤) رواه البخاري في (الأدب المفرد) (١٠١)، ومختصر مسلم (١٧٨٠)، والإرواء (٨٩١)، وصحيح الجامع برقم: (٥٦٢٨).

وَكَانَ لِلْحَسَنِ جَارٌ نَصْرَانِيٌّ، وَكَانَ لَهُ كَنِيفٌ عَلَى السُّطْحِ، وَقَدْ نَقَبَ ذَلِكَ فِي الْبَيْتِ، فَكَانَ يَتَجَلَّبُ مِنْهُ الْبُؤُولُ فِي بَيْتِ الْحَسَنِ، فَأَمَرَ بِإِنَاءٍ فَوْضَعَ تَحْتَهُ، فَكَانَ يَخْرُجُ مَا يَجْتَمِعُ مِنْهُ لَيْلًا، وَمَضَى عَلَى ذَلِكَ عَشْرُونَ سَنَةً، ثُمَّ مَرَضَ الْحَسَنُ ذَاتَ يَوْمٍ فَعَادَاهُ النَّصْرَانِيُّ، أَيْ: زَارَهُ، فَرَأَى ذَلِكَ، فَقَالَ: مَنْذُكُمْ تَحْمِلُونَ مِنِّي هَذَا الْأَذَى؟ فَقَالَ الْحَسَنُ: مَنْذُ عَشْرِينَ سَنَةً، فَقَطَعَ النَّصْرَانِيُّ زِنَارَهُ وَأَسْلَمَ، وَالزَّنَارُ: حِزَامٌ يَشْدُو النَّصْرَانِيَّ عَلَى وَسْطِهِ. (١)

قَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ: (فَقَدْ رَوَى عَنْ سَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّسْتَرِيِّ: أَنَّهُ كَانَ لَهُ جَارٌ ذِمِّيٌّ وَكَانَ قَدْ انْبَثَقَ مِنْ كَنِيفِهِ إِلَى بَيْتِ دَارِ سَهْلِ بَثْقًا، أَيْ: تُقَبُّ، فَكَانَ سَهْلٌ يَضَعُ كُلَّ يَوْمٍ الْجَفْنَةَ تَحْتَ ذَلِكَ الْبَثْقِ فَيَجْتَمِعُ مَا يَسْقُطُ فِيهِ مِنْ كَنِيفِ الْمَجُوسِيِّ وَيَطْرَحُهُ بِاللَّيْلِ حَيْثُ لَا يَرَاهُ أَحَدٌ، فَمَكَثَ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ زَمَانًا طَوِيلًا إِلَى أَنْ حَضَرَتْ سَهْلًا الْوَفَاةُ، فَاسْتَدْعَى جَارَهُ الْمَجُوسِيَّ وَقَالَ لَهُ: ادْخُلْ ذَلِكَ الْبَيْتَ وَانظُرْ مَا فِيهِ، فَدَخَلَ فَرَأَى ذَلِكَ الْبَثْقَ وَالْقَدْرَ يَسْقُطُ مِنْهُ فِي الْجَفْنَةِ فَقَالَ: مَا هَذَا الَّذِي أَرَى؟ قَالَ سَهْلٌ: هَذَا مِنْذُ زَمَانٍ طَوِيلٍ يَسْقُطُ مِنْ دَارِكَ إِلَى هَذَا الْبَيْتِ، وَأَنَا أَتْلِقَاهُ بِالنَّهَارِ وَأَلْقِيهِ بِاللَّيْلِ، وَلَوْلَا أَنَّهُ حَضَرَنِي أَجَلِي وَأَنَا أَخَافُ أَنْ لَا تَتَسَعَّ أَخْلَاقٌ غَيْرِي لِذَلِكَ، وَإِلَّا لَمْ أَخْبِرْكَ فَافْعَلْ مَا تَرَى، فَقَالَ الْمَجُوسِيُّ: أَيُّهَا الشَّيْخُ أَنْتَ تَعَامَلَنِي بِهَذِهِ الْمَعَامَلَةِ مِنْذُ زَمَنٍ طَوِيلٍ وَأَنَا مُقِيمٌ عَلَى كُفْرِي؟ مُدَّيْدَكَ، فَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ مَاتَ سَهْلٌ) (٢).

- وَأَمَّا آدَابُ الْحَرْبِ مَعَ الْمُحَارِبِينَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْكَفَّارِ: فَقَدْ أَصْدَرَ مُحَمَّدٌ ﷺ دَسْتُورَهُ وَمَوَاقِيْفَهُ، لَمَنْ أَمَرَهُمْ عَلَى جِيُوشِ الْمُسْلِمِينَ، بِأَنْ لَا يُمَثَّلُوا بِجُنُثِ الْأَعْدَاءِ، وَلَا يَغْدُرُوا، وَلَا يَقْتُلُوا وَلِيدًا، فَقَدْ رَوَى مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ مِنْ حَدِيثِ سَلِيْمَانَ بْنِ بَرِيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ، أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْ صَاةٍ فِي خَاصَّةٍ بِتَقْوَى اللَّهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، ثُمَّ قَالَ: (اغْزُوا بِاسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَاتَّلُوا مِنْ كَفَرٍ

(١) رياض النعيم. أبو عبد الرحمن سلطان بن علي الحسني (ص: ٦٢٨).

(٢) المصدر السابق (ص: ٦٢٨)، والأثر ورد في الكبائر للذهبي (ص: ٢٠٧).

بِاللَّهِ، اغْزُوا وَلَا تَغْلُوا، وَلَا تَغْدُرُوا، وَلَا تَمْتَلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا، وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ: أَوْ خِلَالٍ - فَأَيُّهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَأَقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنْ أَجَابُوكَ فَأَقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ، فَإِنَّكُمْ أَنْ تَحْفَظُوا ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تَحْفَظُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَنْ تُصِيبَ فِيهِمْ حُكْمَ اللَّهِ أَمْ لَا^(١).

❖ وَتُسْتَفَادُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ بِمَا يَلِي:

- (١) تحريمُ التمثيلِ، والغلوِ، والغدرِ، وقتلِ الوليدِ.
- (٢) يُشْرَعُ لِلْإِمَامِ بَعَثُ الْجِيُوشِ وَالسَّرَايَا.
- (٣) لَا يَجُوزُ الْقِتَالُ قَبْلَ الدَّعْوَةِ، لِأَنَّهُ جَعَلَ الْقِتَالَ آخِرَ مَرَحَلَةٍ.
- (٤) جَوَّازُ أَخْذِ الْجِزْيَةِ مِنْ غَيْرِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسِ، لِأَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ نَصَّ الْقُرْآنَ عَلَى أَخْذِهَا، وَالْمَجُوسُ وَرَدَتْ بِهِ السُّنَّةُ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهَا تَأْخُذُ مِنْ جَمِيعِ الْكُفَّارِ، لِعُمُومِ قَوْلِهِ ﷺ: (مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ)، وَلَمْ يَقُلْ: الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى.
- (٥) الْإِشَارَةُ إِلَى أَنَّ الْقِتَالَ لَيْسَ لِإِكْرَاهِ النَّاسِ عَلَى أَنْ يَدْخُلُوا فِي الدِّينِ، أَوْ يِقَاتِلُوا، وَهَذَا هُوَ الرَّاجِحُ الَّذِي يُؤَيِّدُهُ الْقُرْآنُ وَالسُّنَّةُ، وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ: (أَمَرْتُ أَنْ

(١) رواه مسلم (١٧٣١)، وأخرجه ابن أبي شيبة (٤٢٤/٩)، وأبو داود (٢٦/٢)، والترمذي (علل) (٦٩٣/٢)، والدارمي (٢٤٣٩) (٢٤٤٢)، وابن ماجه (٢٨٥٨)، والنسائي (كبرى) (٨٧٦٥)، والطحاوي (مشكل) (٧٥٧٣) (٣٥٧٥)، وفي (المعاني) (٣٠٦/٣)، وأحمد (٣٥٢/٥)، والإرواء برقم: (١٢٤٧)، وصحيح الجامع برقم: (١٠٧٨-٥٠٦)، والجميع عن بريدة - رحمته الله.

أَقَاتِلَ النَّاسَ) (١). فَهُوَ عَامٌّ مَخْصُوصٌ بِأَدَلَّةِ الْجِزْيَةِ.

(٦) عِظَمِ الْعُهُودِ، وَلَا سِيَّمَا إِذَا كُنْتَ عَهْدًا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ.

(٧) جَوَازِ نَزُولِ أَهْلِ الْحِصْنِ عَلَى حُكْمِ أَمِيرِ الْجَيْشِ.

(٨) أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُتْرَكَ لَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، إِمَّا فِي عَهْدِ الرَّسُولِ ﷺ، أَوْ مُطْلَقًا.

(٩) أَنَّ الْمُجْتَهِدَ قَدْ يَصِيبُ، وَقَدْ يَخْطِئُ، لِقَوْلِهِ ﷺ: (فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتَصِيبُ فِيهِمْ

حُكْمَ اللَّهِ، أَمْ لَا)، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا

حَكَمَ فَاجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ) (١٢).

❦ إِذَنْ، هَلْ لِكُلِّ مُجْتَهِدٍ مُصِيبٌ؟

قِيلَ: لَيْسَ كُلُّ مُجْتَهِدٍ مَصِيبًا، وَقِيلَ: كُلُّ مُجْتَهِدٍ مُصِيبٌ فِي الْفُرُوعِ، دُونَ الْأَصُولِ.

وَالصَّحِيحُ: أَنَّ كُلَّ مُجْتَهِدٍ مُصِيبٌ مِنْ حَيْثُ اجْتِهَادِهِ، أَمَا مِنْ حَيْثُ مُوَافَقَتِهِ لِلْحَقِّ،

فَإِنَّهُ يَخْطِئُ وَيَصِيبُ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ ﷺ: (فَاجْتَهَدَ فَأَصَابَ، وَاجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ) وَظَاهِرُ

الْحَدِيثِ وَالنُّصُوصِ أَنَّهُ شَامِلٌ لِلْفُرُوعِ وَالْأَصُولِ، حَيْثُ دَلَّتْ تِلْكَ النُّصُوصُ عَلَى أَنَّ اللَّهَ لَا

يُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وَسْعَهَا، لَكِنِ الْخَطَأَ الْمُخَالَفَ لِإِجْمَاعِ السَّلَفِ خَطَأً وَلَوْ كَانَ مِنَ الْمُجْتَهِدِينَ،

لَأَنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ مُصِيبًا وَالسَّلَفُ غَيْرَ مُصِيبِينَ، سِوَاءٍ فِي عِلْمِ الْأَصُولِ، أَوْ الْفُرُوعِ.

(١٠) أَنَّ بَابَ الْاجْتِهَادِ بَاقٍ، لِقَوْلِهِ ﷺ: (لَا تَدْرِي أَتَصِيبُ فِيهِمْ حُكْمَ اللَّهِ أَمْ لَا)،

فَالْوَاجِبُ عَلَى مَنْ تَمَكَّنَ مِنْ أَخْذِ الْحُكْمِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ أَنْ يَأْخُذَهُ مِنْهُمَا، لَكِنِ لِكثْرَةِ

السُّنَنِ وَتَفَرُّقِهَا لَا يَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ أَنْ يُحْكَمَ بِشَيْءٍ بِمَجْرَدِ أَنْ يَسْمَعَ حَدِيثًا فِي هَذَا الْحُكْمِ حَتَّى

يُثْبِتَ، لِأَنَّ هَذَا الْحُكْمَ قَدْ يَكُونُ مَنْسُوخًا، أَوْ مُقَيَّدًا، أَوْ عَامًّا، وَأَنْتَ تَظُنُّ بِخِلَافِ ذَلِكَ.

(١) السُّلْسَلَةُ الصَّحِيحَةُ بِرَقْمٍ: (٤٠٧)، وَصَحِيحُ الْجَامِعِ بِرَقْمٍ: (١٣٧٢-٥٩٩) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -.

(٢) رِيَاضُ الصَّالِحِينَ بِرَقْمٍ: (١٨٦٥)، وَمَخْتَصَرُ مُسْلِمٍ (١٠٥٦)، وَصَحِيحُ الْجَامِعِ بِرَقْمٍ: (٤٩٣)، وَجَاءَ فِي

الصَّحِيحِينَ، وَرَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَالْأَرْبَعَةُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -.

(١١) فيه إثبات الحكم لله - عز وجل - وحكم الله ينقسم إلى قسمين:

أ - حُكْمٌ شَرْعِيٌّ: وهو ما يتعلق بالشرع والعبادة، وهذا من الناس من يأخذ به، ومنهم من لا يأخذ به، كما جاء في كتابه تعالى: ﴿ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَتَّخِذُكُمْ بَيْنَكُمْ﴾ (المتحنة: ١٠).

ب - حُكْمٌ كَوْنِيٌّ: وهو ما يتعلق بالكون، ولا يمكن لأحد أن يخالفه، كما جاء في كتابه تعالى: ﴿فَلَنْ أَبْرَحَ الْأَرْضَ حَتَّىٰ يَأْذَنَ لِِي أَبِي أَوْ يَحْكُمَ اللَّهُ لِي﴾ (يوسف: ٨٠).^(١)

وَذَهَبَ الْإِمَامُ مَالِكٌ إِلَى أَنَّهُ قَالَ فِي هَذَا الشَّانِ: (لا يقاتل الكفار قبل أن يُدْعُوا، ولا تلمس غررتهم إلا أن يكونوا قد بلغتهم الدعوة، فيجوز أن تلمس غررتهم)، وهذا الذي صار إليه مالك هو الصحيح، لأن فائدة الدعوة أن يعرف العدو أن المسلمين لا يقاتلون للدنيا ولا للعصية، وإنما يقاتلون للدين، فإذا علموا بذلك أمكن أن يكون ذلك سبباً مُبِيلاً لهم إلى الانقياد إلى الحق، بخلاف ما إذا جهلوا مقصود المسلمين، فقد يظنون أنهم يقاتلون للملك وللدينا فيزيدون عُتُورًا وَيُعْضَا، والله أعلم.^(٢)

❁ وَأَشَارَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ، بِمَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ السَّابِقِ، فَوَائِدٌ مُجْمَعٌ عَلَيْهَا وَهِيَ:

- تَحْرِيمُ الْعُدْرِ، أَيْ: لَا يَتَّخِذُونَ عَلَى غِرَّةٍ، وَلَا يُفَاجِئُونَ بِالْمَوْقِفِ.

- تَحْرِيمُ الْعُلُولِ، أَيْ: الَّذِي قُبِدَتْ يَدَاهُ وَرِجْلَاهُ، أَوْ عُنُقُهُ.

- تَحْرِيمُ قَتْلِ الصَّبِيَّانِ إِذَا لَمْ يَقَاتِلُوا، أَيْ: حَرَمَةُ قَتْلِ الصَّبِيَّانِ، إِلَّا إِذَا بَدَأُوا هُمُ بِالْقِتَالِ.

- كَرَاهَةُ الْمُثَلَّةِ، أَيْ: يَكْرَهُ التَّمْثِيلَ بِجِثَّتِ الْمَوْتَى، وَتَقْطِيعَ أَعْضَائِهِمْ وَالتَّشْهِيرَ بِهَا.

- اسْتِحْبَابُ وَصِيَةِ أَمْرَاءِهِ وَجِيُوشِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى.

- الرِّفْقُ بِأَتْبَاعِهِمْ، وَتَعْرِيفُهُمْ مَا يَحْتَاجُونَ فِي غَزْوِهِمْ، وَمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ، وَمَا يَحِلُّ لَهُمْ،

(١) فتح المجيد بشرح كتاب الوحيد. الشيخ عبدالرحمن بن حسن آل شيخ: (٢/٣٣٦: ٣٣٨).

(٢) المصدر السابق: (٢/٣٣٩).

وما يُحْرَمُ عليهم، وَمَا يُكْرَهُ وَمَا يُسْتَحَبُّ. (١)

وَقَدْ نَقَلَ د. سهيل ذكار في كتابه (حطين مسيرة التحرير) ص: (٧، ٨) تحت عنوان (سيرتهم وسيرتنا) أنه كتب: (وحفلت الكتابات الأوربية للصور الوسطى بالحديث عن أكل الأوربيين للحوم العرب، فقد حدثت أثناء الحملة الصليبية الأولى أن شكا قائد وحدة من رجالات الحملة جوع أتباعه، وانعدام الطعام إلى بطرس الناسك، فأشار عليه بطرس بجمع جثث قتلى المسلمين وَسَلْخِهَا وَسَيِّئِهَا لِأَكْلِهَا)، وقبل ذلك التاريخ - ١٠١٨ م -: (أغار - روجر النورماندى - على (الأندلس)، وقام بجمع الجثث، من العرب، وأقام (وَلِيْمَةً) كبيرة لجيشه كن طعامها من لحوم الجثث، ومثل هذا وُردَ وَاضِحًا في ملحمة (ريتشارد قلب الأسد) المكتوبة في القرن الثانى عشر، أيام رتشارد وأثناء الحديث عن الحملة الصليبية الثالثة وحصار مدينة عكا، ففي أثناء ذلك أُصِيبَ ريتشارد بِحُمَى حَادَّةٍ، ألزمته الفراش وجعلته يرفض ما يُقَدَّمُ له من طعام وشراب، وطلب في أحد الأيام أَنْ يُقَدَّمَ لَهُ شِوَاءٌ خِنْزِيرٍ، وقام طباطب الملك بالتفتيش عن خِنْزِيرٍ فلم يجده، وهنا قال لنفسه: خُذْ قَتَى عَرَبِيًّا يَانِعًا قَدْ فَارَقَ دُنْيَاهُ التَّعْسَةَ لِتَوَّه، وعليك بتنظيفه، وفركه، وسلخه، وقبل أن يفسد لحمه مَلَّحَهُ وَصَعَهُ لَهُ تَوَابِلَ حَارَّةً، وَأَطْلِيهِ بالعصفر، ثُمَّ اشْوِهْهُ، فعندما يتذوق مليكنا طعم هذا الشواء سيشفى من حُمَاهُ الشديدة وستعودُ لَهُ قُوَاهُ، وأكل الملك اللَّحْمَ وشَرِبَ المرق، ثم غرق في سُبَاتٍ عَجِيقٍ أفاق بعده وقد اسْتَرَدَّ عَافِيَتَهُ، وحمل سلاحه، وامتطى حصانه، ونزل ساحة الوغى، حيث قاتل قتالاً شديداً، وعندما عاد إلى خيمته في المساء، طرح سلاحه جانباً، ونزع ثيابه، ثم نادى طباطبهُ، وقال له: أخشى عودة الحُمَى إِلَيَّ، لذلك أخضرت لي رَأْسَ الخِنْزِيرِ، وَهَنَا تَرَدَّدَ الطَّبَّابُ، وخاف من ملكه، ثم أقدم على حمل رأس العَرَبِيِّ إليه، ووضع أمامه على مائدته، وَفُوجِيَ الملك في البداية، لَكِنَّهُ مَا لَيْتَ أَنْ أَنْفَجَرَ ضَاحِكًا، ذلك أنه فهم الحكاية، وصاح: عَجَبًا هَلْ لِحُومِ العَرَبِ طَيِّبَةٌ إِلَيَّ هَذَا

(١) مسلم بشرح النووي: (٦ / ١٦٩).

الْحَدُّ؟ بِحَقِّ مَوْتِ الرَّبِّ وَصُعُودِهِ، لَنْ تُهْدَرُ حَيَوَانَاتُنَا بَعْدَ الْيَوْمِ جَوْعًا، مَا دُمْنَا قَادِرِينَ عَلَى الْمَهْجُومِ، وَنَقْتَلِ الْعَرَبَ وَنُعَوِّضَ نَقْصَ الْمُؤْمِنِ لَدَيْنَا، فَقَدْ نَعْمْنَا بِمَذَاقِ لَحُومِهِمْ، وَمَا عَلَيْنَا إِلَّا أَنْ نَشْوَى جِثْمَهُمْ، أَوْ نَقْلِيهَا، أَوْ»^(١).

وَعَلَى الْعَكْسِ مِنْ ذَلِكَ تَمَامًا، فَيُنْقَلُ تَحْتَ عُنْوَانِ (سِيرَتْنَا) (ص: ٦)، قَالَ الْحَقُّ تَعَالَى: ﴿وَقَلِّبُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيَأْتِيَهُمْ اللَّهُ بِعَذَابِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ (البقرة: ٢٥٦)، وَيَقُولُ مَنْ كَانَ فِي خِدْمَةِ (صَلَاحِ الدِّينِ): (وَلَقَدْ كَتَبَ رَاكِبًا فِي خِدْمَتِهِ، أَيْ: (صَلَاحِ الدِّينِ) فِي بَعْضِ الْأَيَّامِ قِبَالَ الْإِفْرَنْجِ، وَلَقَدْ وَصَلَ بَعْضَ (الْبَزْجِيَّةِ)، أَيْ: طَلَاعِ الْجَيْشِ، وَمَعَهُ امْرَأَةٌ شَدِيدَةُ التَّحَرُّقِ كَثِيرَةَ الْبُكَاءِ، مَتَوَاتِرَةَ الدَّقِّ عَلَى صَدْرِهَا، فَقَالَ الْبَزْجِيُّ: إِنْ هَذِهِ خَرَجَتْ مِنْ عِنْدِ الْإِفْرَنْجِ، فَسَأَلْتُ الْحُضُورَ بَيْنَ يَدَيْكَ، وَقَدْ أَتَيْنَا بِهَا، فَأَمَرَ التَّرْجَمَانُ أَنْ يَسْأَلَهَا عَنْ قَضِيَّتِهَا، فَقَالَتْ: لِلصُّوْصِ الْمُسْلِمُونَ دَخَلُوا الْبَارِحَةَ إِلَى خَيْمَتِي، وَسَرَقُوا ابْتِي، وَبِتُّ الْبَارِحَةَ أَسْتَعِيثُ إِلَى بُكْرَةِ النَّهَارِ، فَقِيلَ لِي: الْمَلِكُ هُوَ رَحِيمٌ، وَنَحْنُ نَخْرُجُكَ إِلَيْهِ تَطْلِيئِينَ ابْنَتِكَ مِنْهُ، فَأَخْرَجُونِي إِلَيْكَ، وَمَا أَعْرَفَ بِنْتِي إِلَّا مِنْكَ، فَفَرَّقَ لَهَا وَدَمَعَتْ عَيْنَيْهِ، وَحَرَّكَتُهُ مَرُوءَتُهُ، وَأَمَرَ مَنْ ذَهَبَ إِلَى سَوْقِ الْعَسْكَرِ يَسْأَلُ عَنِ الصَّغِيرَةِ مِنْ اشْتِرَائِهَا، وَيُدْفَعُ لَهَا ثَمَنَهَا، وَيُخَضِّرُهَا، فَمَا مَضَتْ سَاعَةٌ حَتَّى وَصَلَ الْفَارَسُ وَالصَّغِيرَةَ عَلَى كَتْفِهِ، فَمَا كَانَ إِلَّا أَنْ وَقَعَ نَظْرُهَا عَلَيْهَا، فَخَرَّتْ إِلَى الْأَرْضِ تُعْفَرُ وَجْهَهَا فِي التَّرَابِ وَالنَّاسُ يَكُونُ عَلَى مَا نَالَهَا، وَهِيَ تَرْفَعُ طَرْفَهَا إِلَى السَّمَاءِ، وَلَا نَعْلَمُ مَا تَقُولُ، فَسَلَّمْتُ ابْنَتَهَا إِلَيْهَا، وَحَمَلْتُ، وَأَعِيدْتُ إِلَى عَسْكَرِهِمْ)^(٢).

وَلِذَلِكَ فَقَدْ غَزَا مُعَلِّمُ الْبَشَرِيَّةِ مُحَمَّدٌ ﷺ تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً عَلَّمَ فِيهَا الصَّحَابَةَ أَنْ لَا يَجْهَرُونَ عَلَى جَرِيحٍ، وَلَا يَتَّبِعُونَ مُذْبِرًا، وَلَا يَقْتُلُونَ أَسِيرًا، وَلَا مَعَاهِدًا، فَقَدْ جَاءَ فِي

(١) (ريتشارد قلب الأسد) ترجمة إنكليزية - ط - نيويورك ١٩٦٦م (ص: ١٩٣).

(٢) رياض النعيم. أبو عبدالرحمن سلطان بن علي سلطان (ص: ٦٠٠).

الحديث المتفق عليه من حديث أبي إسحاق أنه قال: قلت لزيد بن أرقم: كم غزا رسول الله ﷺ؟ قال: تسع عشرة غزوة، قلت له: كم غزوة أنت مع رسول الله ﷺ؟ قال: سبع عشر غزوة، قال: قلت: ما أول غزوة غزاها رسول الله ﷺ؟ قال: ذو العشيرة، أو ذا العسيرة. (١)
وأخرج مسلم من حديث عبد الله بن بريدة عن أبيه أنه قال: غزا رسول الله ﷺ تسع عشرة غزوة قاتل منها في ثمان (٢).

فَدَعِيَ فِيهَا ﷺ أَغْرَاضَ الْحُرُوبِ وَأَهْدَافَهَا الَّتِي كَانَتْ تَضْطَرُّمُ نَارَ الْحَرْبِ لِأَجْلِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَبَيْنَمَا كَانَتْ الْحَرْبُ عِبَارَةً عَنِ النَّهْبِ وَالسَّلْبِ وَالسَّرْقَةِ وَالْإِغَارَةِ وَالظُّلْمِ وَالْبَغْيِ وَالْعُدْوَانِ، وَأَخَذَ الثَّارَ، وَالْفُوزَ بِالْوَتَرِ، وَكَبَّتِ الضَّعِيفَ، وَتَخْرِبَ الْعِمْرَانَ، وَتَدْمِيرَ الْبِنْيَانِ، وَهَتَكَ حَرَمَاتِ النِّسَاءِ، وَالْعَبَثَ وَالْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ - فِي الْجَاهِلِيَّةِ - إِذْ صَارَتْ هَذِهِ الْحَرْبُ - فِي الْإِسْلَامِ - جِهَادًا فِي تَحْقِيقِ أَهْدَافٍ نَبِيلَةٍ، وَأَغْرَاضٍ سَامِيَةٍ، وَغَايَاتٍ مَحْمُودَةٍ، يَعْتَزُّ بِهَا الْمَجْتَمَعُ الْإِنْسَانِيُّ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، فَقَدْ صَارَتْ الْحَرْبُ جِهَادًا فِي تَخْلِيصِ الْإِنْسَانِ مِنْ نِظَامِ الْقَهْرِ وَالْعُدْوَانِ، إِلَى نِظَامِ الْعَدَالَةِ وَالنِّصْفِ، مِنْ نِظَامٍ يَأْكُلُ فِيهِ الْقَوِيُّ الضَّعِيفَ، إِلَى نِظَامٍ يَصِيرُ الْقَوِيُّ فِيهِ ضَعِيفًا حَتَّى يُؤْخَذَ مِنْهُ، وَصَارَتْ جِهَادًا فِي تَخْلِيصِ ﴿ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَوْلَاهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا ﴾ (النساء: ٧٥)، وَصَارَتْ جِهَادًا فِي تَطْهِيرِ أَرْضِ اللَّهِ مِنَ الْغَدْرِ وَالْحِيَانَةِ وَالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ، إِلَى بَسْطِ الْأَمْنِ وَالسَّلَامَةِ وَالرَّحْمَةِ وَمِرَاعَاةِ الْحَقُوقِ وَالْمُرُوءَةِ، كَمَا شُرِعَ لِلْحُرُوبِ قَوَاعِدَ شَرْعِيَّةَ أَلْزَمَ التَّقِيدَ بِهَا عَلَى

(١) متفق عليه: أخرجه البخارى في كتاب (المغازى) باب (غزوة العشيرة) (١٤٥٣/٤) حديث رقم:

(٣٧٣٣)، قال: حدثني عبد الله بن محمد حدثنا وهب، حدثنا شعبة ... به.

ومسلم في كتاب (الجهاد) باب: (عدد غزوات الرسول ﷺ) (١٢٥٤/١٤٤٧/٣) قال: حدثنا محمد بن

المننى وابن بشار واللفظ لابن المنثا. قال: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن أبي إسحاق.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب (الجهاد) (١٤٤٨/١٨١٤/٣).

جنوده وَقَوَّادُهَا، ولم يَسْمَحْ لَهُم بِالخُرُوجِ عَنْهَا بِحَالٍ، وَكَانَ يَأْمُرُ بِالتَّيْسِيرِ فَيَقُولُ: (يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَيَسِّرُوا وَلَا تُتَفِّرُوا، وَتَطَاوَعَا وَلَا تَخْتَلَفَا) (١).

وَكَانَ إِذَا جَاءَ قَوْمًا بَلِيلًا، لَمْ يُغْزِرْ عَلَيْهِمْ حَتَّى يُصْبِحَ، وَنَهَى أَشَدَّ النَّهْيِ عَنِ التَّحْرِيقِ فِي النَّارِ، وَنَهَى عَنِ قَتْلِ الصَّبْرِ، وَقَتْلِ النِّسَاءِ وَضَرْبِهِنَّ، وَنَهَى عَنِ التُّهْبِ حَتَّى قَالَ: (إِنَّ التُّهْبَةَ لَيْسَتْ بِأَحَلَّ مِنَ الْمَيْتَةِ) (٢).

وَنَهَى عَنِ إِهْلَاكِ الْحَرْثِ، وَالنَّسْلِ، وَقَطْعِ الْأَشْجَارِ إِلَّا إِذَا اشْتَدَّتْ إِلَيْهَا الْجَاحَةُ، وَلَا يَبْقَى سِوَاهُ سَبِيلٍ، وَقَالَ عِنْدَ فَتْحِ مَكَّةَ: (لَا تَجْهَزَنَّ عَلَيَّ جَرِيحٌ، وَلَا تَتَّبَعَنَّ مُذْبِرًا، وَلَا يَقْتُلَنَّ أُسِيرًا)، وَأَمْضَى السُّنَّةَ بِأَنَّ السَّفِيرَ لَا يُقْتَلُ، وَشَدَّدَ فِي النَّهْيِ عَنِ قَتْلِ الْمُعَاهِدِينَ حَتَّى قَالَ: (مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يُرِخْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ وَإِنْ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا) (٣).

وَقَالَ أَيْضًا: (مَنْ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ لَمْ يَجِدْ رِيحَ الْجَنَّةِ، وَإِنْ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ سَبْعِينَ عَامًا) (٤).

إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْقَوَاعِدِ النَّبِيلَةِ الَّتِي طَهَّرَتْ الْحُرُوبَ مِنْ أَدْرَانِ الْجَاهِلِيَّةِ حَتَّى جَعَلَتْهَا جِهَادًا مُقَدَّسًا. (٥)

(١) مختصر مسلم (١١١٢)، والسلسلة الصحيحة برقم: (١١٥١)، وصحيح الجامع برقم: (٨٠٨٧)-

(٣١٧٠)، وزُورِي فِي الصَّحِيحِينَ، وَمُسْنَدُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، وَمُسْلِمٌ:

(٢/٨٢، ٨٣)، وَالْمَعْجَمُ الصَّغِيرُ لِلطَّبْرَانِيِّ: (١/١٢٣، ١٨٧).

(٢) السلسلة الصحيحة برقم: (١٦٧٣)، وصحيح الجامع: (١٩٨٦).

(٣) غاية المرام (٤٤٩)، والسلسلة الصحيحة برقم: (٦٤٥٧)، وصحيح الجامع برقم: (٦٤٥٧)، والحديث

رواه البخاري، وابن ماجه، والنسائي، والإمام أحمد من حديث ابن عمرو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -.

(٤) الحديث صحيح: جاء في سنن ابن ماجه، والحاكم عن أبي هريرة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، والترغيب للمنذري

برقم: (٢٠٤/٣)، وصحيح الجامع برقم: (٦٤٤٨-٩١٩٢).

(٥) الرحيق المختوم للمباركفوري (ص: ٣٧٩)، وَأَنْظَرُ ذَلِكَ مُفَصَّلًا فِي زَادِ الْمَعَادِ لِابْنِ الْقَيْمِ: (٢/٦٤-٨٢).

بَادِرٌ إِلَى الْخَيْرِ بَادَا اللَّبُّ مُغْتَنِبًا وَلَا تَكُنْ مِنْ قَلِيلِ الْخَيْرِ مُحْتَسِبًا
 وَأَشْكُرْ لِمَوْلَاكَ مَا أَوْلَاكَ مِنْ نِعَمٍ فَالشُّكْرُ يَسْتَوْجِبُ الْإِنْفِصَالَ وَالْكَرَمَا
 وَأَرْحَمَ بِقَلْبِكَ خَلَقَ اللهُ وَأَرْعَهُمْ فَإِنَّمَا يَرْحَمُ الرَّحْمَنُ مَنْ رَحِمَا

فالله يرحم الرحماء، ومن لا يرحم الناس لا يرحمه الرحمن، كما قال ﷺ: (مَنْ لَمْ يَرْحَمْ النَّاسَ، لَمْ يَرْحَمْهُ اللهُ) ^(١)، وعن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: وهو على المنبر: (ارْحَمُوا تُرْحَمُوا، وَاعْفِرُوا يُعْفَرُ لَكُمْ، وَئِلَّ لِأَقْبَاعِ الْقَوْلِ، وَئِلَّ لِلْمُصْرِينَ الَّذِينَ يُصِرُّونَ عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ) ^(٢).

فَاعْلَمْ عَبْدَ اللهِ أَنَّ أَقْرَبَ النَّاسِ مِنْ رَحْمَتِهِ تَعَالَى، أَرْحَمُهُمْ لِخَلْقِهِ.

(١) الحديث صحيح: رواه الإمام أحمد في مسند، والترمذي من حديث جرير - رضي الله عنه -، وأبو سعيد الخدري - رضي الله عنه -، وصحيح الجامع برقم: (٦٥٩٧).
 (٢) الحديث رواه البخاري في (الأدب)، ورواه الإمام أحمد (٦٥٠٥)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم: (٤٨٢).

الْأَقْرَبُ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا

الْقُرْبُ وَالْمَوَدَّةُ:

إن الناظر في النصوص القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة، ليجد علاقة عضوية بين الإسلام واليهودية والمسيحية، وهذه العلاقة تُجسِّدُهَا النصوص التي أُرْسِلَتْ من عند الله تعالى على لسان جبريل عليه السلام، ليلبغها للرسول، لِیُضِیْحَ الْمَضْمُونُ وَالْمُحْتَوَى وَاحِدٌ، وهو القرآن والتوراة والإنجيل، كما جاء في كتابه تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ (الشورى: ١٣)، وجاء في الصحيحين من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (نَحْنُ مَعَشَرُ الْأَنْبِيَاءِ أَوْلَادُ عِلَاتٍ دِينَنَا وَاحِدٌ) ^(١).

أى: القدر المشترك بينهم هو عبادة الله وحده لا شريك له، وإن اختلفت شرائعهم ومنهاجهم، كما قال تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ (المائدة: ٤٨).

أَمَّا عَلَى مُسْتَوَى الْأَنْبِيَاءِ فَهَمَّ أُخُوَّةٌ وَلَا فَرْقَ بَيْنَ أَحَدٍ مِنَ الرُّسُلِ، كَمَا جَاءَ فِي كِتَابِهِ تَعَالَى: ﴿أَمَّنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَكِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا تَفَرَّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ (البقرة: ٢٨٥)، وجاء في الصحيحين من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (أَنَا أَوَّلَى النَّاسِ بِعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ، وَالْأَنْبِيَاءُ

(١) البخارى (٣٤٤٢، ٣٤٤٣)، ومسلم (٢٣٦٥).

أَوْلَادٌ عَلَاتٍ؛ أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ^(١).

وَأَمَّا عَلَى مُسْتَوَى الْكُتُبِ، فَالْقُرْآنُ يَصَدُقُ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ، وَالْكِتَابُ تَصَدُقُ بَعْضُهَا بَعْضًا، كَمَا جَاءَ فِي كِتَابِهِ تَعَالَى: ﴿الْعَرَبُ ۙ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَلِيُّ الْيَوْمُ ۙ نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ ۙ مِن قَبْلُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَأَنزَلَ الْقُرْآنَ ۙ﴾ (آل عمران: ١-٤) ﴿ إِنَّا أَنزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ۙ﴾ (المائدة: ٤٤).

فَالْقُرْآنُ مُرْتَبِطٌ بِالتَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ، وَمَا شُرِعَ فِي الْقُرْآنِ، شُرِعَ بِمَا قَبْلَهُ، فَأَصْبَحُوا يَدْعُونَ إِلَى أَصُولٍ مَّشْرُوكَةٍ، لِأَنَّ الرِّسَالَاتِ الثَّلَاثَةَ تَضَمَّنَتْ رِسَالَةً وَاحِدَةً الْأَصْلُ فِيهِمْ عِبَادَةُ اللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَالْقُرْآنُ يَصُورُ وَيُرْسِمُ الْعِلَاقَةَ بَيْنَ الْأَدْيَانِ الثَّلَاثَةِ بِالْمُودَةِ وَالرَّحْمَةِ، وَلَكِنْ شَدَّتْ عَنْهُمْ الْيَهُودِيَّةُ وَانْحَرَفَتْ عَنِ طَرِيقِ الصَّوَابِ وَذَلِكَ بِإِظْهَارِ الْعِدَاءِ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَكْتَفُوا بِذَلِكَ، وَإِنَّمَا تَحَرَّكُوا بِتَحْرِكَاتِ عِدَائِيَّةٍ لِيُؤَادِ شَاقَّةِ الْإِسْلَامِ وَإِنطَالِ دَعْوَتِهِ، لِأَنَّهُمْ تَخَالَفُوا مَعَ أَهْلِ مَكَّةَ مِنَ الْوَثْنِيِّينَ عَلَى إِخْرَاجِ النَّبِيِّ مِنْ مَكَّةَ وَهِيَ أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى قَلْبِهِ، وَلَمْ يَكْتَفُوا بِذَلِكَ، بَلْ تَخَالَفُوا عَلَى قَتْلِهِ، وَلِذَلِكَ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ التَّحْذِيرَ مِنْ هَؤُلَاءِ، وَإِبْرَازَ الْعِدَاوَةِ لِأَهْلِ الْإِيمَانِ، كَمَا جَاءَ فِي كِتَابِهِ تَعَالَى: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشْدَّ النَّاسِ عِدَاوَةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا ۙ﴾ (المائدة: ٨٢).

❖ فَالآيَةُ الْكَرِيمَةُ تَبِينُ وَتُوضِحُ ثَلَاثَةَ عِلَاقَاتٍ فِي هَذَا الشَّانِ:

فَالْمَقْطَعُ الْأَوَّلُ مِنَ الْآيَةِ هُوَ إِظْهَارُ عِدَاوَةِ الْيَهُودِ وَالْمَشْرِكِينَ، لِأَنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ بَدَأُوا بِهَا، وَقَدْ أَسْنَدَ اللَّهُ الْعِدَاوَةَ لَهُمْ ضِدَّ الْمُؤْمِنِينَ نَتِيجَةً تَصْرِفُهُمْ ضِدَّ الْمُسْلِمِينَ.

وَالْمَقْطَعُ الثَّانِي: وَهُوَ الَّذِي يَبِينُ عِلَاقَةَ الْمُسْلِمِينَ بِالْمَسِيحِيِّينَ، كَمَا جَاءَ فِي كِتَابِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَّوَدَّةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرُكَ ۙ﴾ (المائدة: ٨٢)

(١) الْحَدِيثُ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، وَجَاءَ فِي اسْتِئْذَانِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، وَسَنَنُ أَبِي دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَجَاءَ فِي مَخْتَصَرِ مُسْلِمٍ (١٦١٨)، وَصَحِيحِ الْجَامِعِ بِرَقْمٍ: (١٤٥٢).

ومعنى كلمة (نصارى)، أى: الذين نصرُوا عيسى عليه السلام، فعلاقة النصارى بالمسلمين علاقة مَوَدَّةٌ وَحُبَّةٌ، وقد بين القرآن الكريم التحليل النفسى لذلك حيث قال: (ذلك بأن منهم قسيسين) أى: علماء، ورهباناً.

وَأَمَّا الْمَقْطَعُ الثَّلَاثُ: وهو قوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ أى: متواضعون، ولا يقولون: (نحن شعب الله المختار)، ولذلك اختلفت النصارى عن اليهود بثلاثة صفات: علماء دين، الزُّهَاد، أى: الصَّالِحُونَ، ثم الأهم من ذلك كله، عَدَمُ الِاسْتِكْبَارِ، أى: أَهْلُ تَوَاضُعٍ، وَأَهْلُ مَوَدَّةٍ، أَمَّا الْيَهُودُ، فهم علماء، ولكن عندهم الاستكبار والجهل، وجفاف الروح، كما قال تعالى: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ (البقرة: ٨٨)، وأنهم مستكبرون، أى: لا يميلون إلى الحق، لِذَلِكَ قَدْ مَيَّزَ اللَّهُ قُلُوبَ النَّصَارَى عَنِ الْيَهُودِ، بِأَنْ جَعَلَ فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوا عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ الرَّأْفَةَ وَالرَّحْمَةَ فِي قُلُوبِهِمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهَابِيَةَ أَتَدْعَوْهَا﴾ (الحديد: ٢٧) أى: فى قلوب الذين اتبعوه من غير المسلمين رحمة إلى يوم القيامة، كما جاء فى كتبه تعالى: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرَى ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَتِيلِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ (المائدة: ٨٢).

فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ قَالَ الْمُهَاجِمِيُّ: إِنَّمَا عَادَاهُمُ الْيَهُودُ لِإِيْمَانِهِمْ بِعِيسَى وَمُحَمَّدٍ ﷺ، وَعَادَاهُمُ الْمُشْرِكُونَ لِتَوْحِيدِهِمْ وَإِقْرَارِهِمْ بِنُبُوَّةِ الْأَنْبِيَاءِ، وَقَالَ غَيْرُهُ: لِشِدَّةِ إِيْمَانِهِمْ، وَتَضَاعُفِ كُفْرِهِمْ، وَأَنَّهَا كُهُمْ فِي اتِّبَاعِ الْهَوَى، وَرُكُونِهِمْ إِلَى التَّقْلِيدِ، وَبُعْدِهِمْ عَنِ التَّحْقِيقِ، وَتَمَرُّدِهِمْ عَلَى التَّمَرُّدِ وَالِاسْتِعْصَاءِ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ، وَالْأَجْتِرَاءِ عَلَى تَكْذِيبِهِمْ، وَمَنَاصِبَتِهِمُ الْعَدَاءَ لَهُمْ، وَلِهَذَا قَتَلُوا كَثِيرًا مِنْهُمْ حَتَّى هُمُوا بِقَتْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَيْرَ مَرَّةٍ، وَسَمُّوهُ وَسَحَرُوهُ، وَأَلْبَسُوا عَلَيْهِ أَشْبَاهَهُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ،

وفي تقديم (اليهود) على (المشركين) إشعارٌ بتقدمهم عليهم في العداوة، كما جاء في كتابه تعالى: ﴿وَلَنَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاتِهِمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ (البقرة: ٩٦) إيداناً بتقدمهم عليهم في الحرص ﴿وَلَنَجِدَنَّكَ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِيُّ﴾ أي: للذين بجانبهم، وقلة غلُّ قلوبهم^(١)

وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: أَي: الَّذِينَ زَعَمُوا أَنَّهُمْ نَصَارَى مِنْ أَتْبَاعِ الْمَسِيحِ وَعَلَى مِنْهَاجِ إِنْجِيلِهِ، فِيهِمْ مَوَدَّةٌ لِلْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ فِي الْجُمْلَةِ، وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِمَا فِي قُلُوبِهِمْ إِذْ كَانُوا عَلَى دِينِ الْمَسِيحِ مِنَ الرَّقَّةِ وَالرَّأْفَةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهَابَانِيَّةً﴾ (الحديد: ٢٧)، وفي كتابهم: (مَنْ ضَرَبَكَ عَلَى خَدِّكَ الْيَمَنَ، فَأَدِرْ لَهُ خَدَّكَ الْاَيْسَرَ)، وليس القتالُ مشروعاً في ملَّتِهِمْ، ولهذا قال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِيَسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾، أي: يوجد فيهم القسيسون وهم: خطباءُهم وعلمائُهم، وأما قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِيَسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ أي: تضمن وصفهم، بأن فيهم العلم والعبادة والتواضع، ثم وصفهم بالانقياد للحق واتباعه وانصافه، فقال: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ﴾ (المائدة: ٨٣) أي: مع من يشهد بصحة هذا ويؤمن به، عن عبدالله بن الزبير قال: نزلت هذه الآية في النجاشي وفي أصحابه، يقول تعالى: ﴿وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَنْ يُدْخِنَنَا رَبَّنَا مَعَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ﴾ (المائدة: ٨٤) وهذا الصَّنْفُ من النصارى هم المذكورون في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَشِيعِينَ﴾ (آل عمران: ١٩٩) وهم الذين قال اللهم فيهم: ﴿الَّذِينَ ءَانَيْنَهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ﴾ (٥٢) وَإِذَا يُنَالُ عَلَيْهِمْ قَالُوا ءَأَمْنَابِهِ ءَ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّنَا إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ﴾ (٥٢) أُولَئِكَ يُؤْتُونَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا وَيَدْرُءُونَ بِالْحَسَنَةِ

(١) محاسن التأويل للقاسمي: (٤/٢٢٩-٢٣٠).

السَّيِّئَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٥١﴾ وَإِذَا سَأَلُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ سَلِّمْ عَلَيْكُمْ لَا تَبْسُطِي السُّبْحَانَ ﴿٥٢﴾ (القصص: ٥٢-٥٥) وقوله تعالى: ﴿فَأَنْبِئُهُمْ بِمَا قَالُوا جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ﴾ (المائدة: ٨٥) أى: ما كثر فيهما أبداً لا يحولون ولا يزولون ﴿وَذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ﴾ أى: فى اتباعهم الحق، وانقيادهم له حيث كان، وأين كان، ومع من كان. (١)

ولما اشتد الكرب بصحابة رسول الله ﷺ، وضاعت عليهم الأرض بما رحبت، وضاعت عليهم مكة وأوذوا، وخافوا على أنفسهم فى دينهم، ورسول الله ﷺ لا يستطيع دفع الضر عنهم فى تلك الآونة، أوصاهم بالذهاب إلى الحبشة، لأن بها ملكاً لا يظلم عنده أحد، كما جاء فى الحديث الذى أخرجه الإمام أحمد من حديث أم سلمة زوج النبى ﷺ أنها قالت: (لما ضاقت علينا مكة وأوذى أصحاب رسول الله ﷺ، وفتنوا ورأوا ما يصيبهم من البلاء والفتنة فى دينهم، وأن رسول الله ﷺ لا يستطيع دفع ذلك عنهم، وكان رسول الله ﷺ فى منعة من قومه ومن عمه، لا يصل إليه شىء مما يكرهه مما ينال من أصحابه، فقال لهم: (إن بأرض الحبشة ملكاً لا يظلم أحد عنده، فالحقوا ببلاده حتى يجعل الله لكم فرجاً، ومخرجاً مما أنتم فيه)، فخرجنا إليه رسالاً حتى اجتمعنا بها، فنزلنا بخير دار وإلى خير جار آمننا على ديننا، ولم نخش منه ظملاً، فلما رأت قريش أننا قد أصبنا داراً وأمننا اجتمعوا على أن يبعثوا إليه فينا فيخرجنا من بلاده، وليردنا عليهم، فبعثوا عمرو بن العاص، وعبدالله بن أبي بن ربيعة، فجمعوا له هدايا ولبطارقه، فلم يدعوا منهم رجلاً إلا هبوا له هدية على حدة، قالوا لها: ادفعا إلى كل بطريق هديته قبل أن يكلمهم فافعلوا، فقدمنا على هذا الملك فى سفهاء من سفهائنا فارقوا أقوامهم فى دينهم، ولم يدخلوا فى دينكم، فبعثنا قومهم ليرد هم الملك

(١) صحيح تفسير ابن كثير: (١/ ٦٦٤-٦٦٥).

عليهم، فإذا نحن كلمناه فأشيروا عليه بأن يفعل، فقالوا: نفعل، ثم قَدَّمُوا إلى النجاشي هداياه، وكان من أحب ما يُهْدَى إليه من مَكَّة الأدم، فلما أَدَخَلُوا عليه هداياه قالوا له: أيها الملك إن فتية من سفهائنا فارقوا دين قومهم، ولم يدخلوا في دينك وجاءوا بدين مبتدع لا نعرفه، وقد لجئوا إلى بلادك، فَبَعَثْنَا إليك فيهم عَشَائِرُهُمْ آبَاؤُهُمْ، وأَعْيَامُهُمْ، وقومهم، لِتَرُدَّهُمْ عليهم فهم أَعْلَاهُمْ عَيْنًا، فقالت بطارقتة: صدقوا أيها الملك ليرددتهم عليهم كانوا أَعْلَاهُمْ عَيْنًا، فإنهم لم يدخلوا في دينك فتمنعهم بذلك، فغضب، ثم قال: لا لعمر الله لا أَرُدَّهُمْ إليهم حتى أدعوهم فأكلمهم وأنظر ما أمرهم، قَوْمٌ لَجُّوا إلى بلادى واختاروا جِوَارِي على جوار غيرى، فإن كانوا كما تقولون رددتهم عليهم، وإن كانوا على غير ذلك منعتهم، ولم أخل ما بينهم وبينهم، ولم أُنْعِمُهُمْ عَيْنًا، فأرسل إليهم (النجاشي) فجمعهم، ولم يكن شيء أبغض إلى (عمرو بن العاص وعبدالله بن ربيعة) من أن يسمع كلامهم، فلما جاءهم رسول النجاشي، اجتمع القوم فقال: ماذا تقولون؟ فقالوا: وماذا نقول؟ نقول والله ما نعرف، وما نحن عليه من أمر ديننا وما جاءنا به نبينا ﷺ كَلِمَةٍ فِي ذَلِكَ مَا كَانَ، فلما دخلوا عليه كان الذي يكلمه منهم (جعفر بن أبى طالب).

فقال النجاشي: ما هذا الدين الذى أنتم عليه، فارقتم دين قومكم، ولم تدخلوا في يهودية ولا نصرانية، فما هذا الدين؟

قال جعفر: أيها الملك، كُنَّا قَوْمًا عَلَى الشَّرِكِ نَعْبُدُ الأوثان، ونأكل الميتة، ونسعى الجوار، وَنَسْتَحِلُّ المَحَارِمَ بعضنا من بعض، في سفك الدماء وغيرها، لا نحل شيئًا وَلَا نُحَرِّمُهُ، فبعث الله إلينا نبيًّا من أنفسنا نعرف وفاءه وصدقه وأمانته، فدعانا إلى أن نعبد الله وحده لا شريك له، ونصل الرحم، ونحسن الجوار، ونصلى الله، ونصوم له، ولا نعبد غيره.

قال: فقال: فهل معك شيء مما جاء به؟ وقد دعا أساقفته، فأمرهم فشرروا المصاحف حوله.

فقال له جعفر: نعم.

فقال: هَلُمَّ فَأْتُلْ عَلَيَّ مَا جَاءَ بِهِ، فقرأ عليه صدرا من ﴿كَهَيَّعَ﴾ (مريم: ١) فبكى والله النجاشي حتى اخضلت لحيته، وبكت أساقفته، حتى اخضلوا مصاحفهم، ثم قال: إن هذا الكلام ليخرج من المشكاة التي جاء بها عيسى، انطلقوا راشدين، لا والله لا أَرُدُّهُمْ عليكم ولا أُنْعِمُكُمْ عَيْنًا، فخرجنا من عنده وكان أبى الرجلين فينا عبدالله بن أبى ربيعة، فقال عمرو بن العاص: والله لَأَتَيْتُهُ غَدًا بما استأصل به خضراءهم فلا خبرنه أنهم يزعمون أن إلهه الذى يُعْبَدُ عيسى ابن مريم عَبْدٌ، فقال له عبدالله بن ربيعة: لا تفعل فإنهم وإن كانوا خالفونا فإن لهم رَحِمًا ولهم حَقًّا، فقال: والله لَأَفْعَلَنَّ، فلما كان الغد دخل عليه فقال: أيها الملك إنهم يقولون فى عيسى قولاً عظيماً، فأرسل إليهم فسألهم عنه، فبعث إليهم، ولم ينزل بنا مثلاً فقال بعضنا لبعض: ماذا تقولون فى عيسى إن هو سألكم عنه؟ نقول والله الذى قال الله تعالى فيه، والذى أمرنا به نبينا محمد ﷺ أن نقول فيه، فدخلوا عليه وعنده بطارقه، فقال: ماذا تقولون فى عيسى ابن مريم؟ فقال له جعفر: نقول: عبدالله ورسوله وكلمته وروحه ألقاها إلى مريم العذراء البتول، فَلَمَّ النَّجَاشِيُّ يَدَهُ إِلَى الْأَرْضِ وَأَخَذَ عَوِيدًا بَيْنَ إصْبَعَيْهِ فَقَالَ: ما عدا عيسى ابن مريم ما قلت هذا العويد، فتناخرت بطارقه، فقال: وإن تناخرتم والله، اذهبوا فأنتم سُيُومٌ فى أَرْضِي، والسيوم: الآمنون، مَنْ سَبَّكُمْ غَرَمَ، ثم من سبكم غرم، ثم من سبكم غرم، ثلاثاً، مَا أَحَبَّ أَنْ لِي دَبْرًا وَأَنْى آذَيْتَ رَجُلًا مِنْكُمْ، وَالِدَبْرٌ بِلِسَانِهِمُ الذَّهَبُ، فوالله ما أخذ الله منى الرشوة حين رَدَّ عَلَيَّ مُلْكِي فَأَخَذَ الرِّشْوَةَ فِيهِ، وَلَا أَطَاعَ النَّاسَ فِيَّ فَأَطَاعَ النَّاسَ فِيهِ، رُدُّوا عَلَيْهَا هَدَايَاهُمَا، فلا حاجة لى بها، فاخرجنا من بلادى فرجعا مقبوحين مردودًا عليهما ما جاء به، فَأَقَمْنَا مَعَ خَيْرِ جَارٍ، وَفِي خَيْرِ دَارٍ^(١).

(١) الحديث إسناده صحيح: أخرجه أحمد فى (مسنده) (٢٠١/١) حديث رقم (١٧٤٠) من طريق إسحاق به، وأورده الهيثمى فى (المجمع) (٦/٢٥-٢٧) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث، ورواه المصنف فى (السنن الكبرى) (٩/١٤٤) قال: أخبرنا أبو عبدالله الحافظ ... به، وصحح إسناده الشيخ/ أحمد شاكر.

وَلَمَّا تُوفِّيَ النَّجَاشِيُّ وَعَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ وَالصَّحَابَةُ صَلَاةَ الْغَائِبِ، فَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ مِنْ حَدِيثِ عِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلصَّحَابَةِ: (إِنَّ أَخَاكُمْ النَّجَاشِيَّ قَدْ مَاتَ، فَتَقُومُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ) ^(١).

وجاء في الحديث المتفق عليه من حديث أبي هريرة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعَى لِلنَّاسِ النَّجَاشِيَّ الْيَوْمَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَخَرَجَ بِهِمْ إِلَى الْمُصَلَّى وَصَفَّ بِهِمْ وَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ. ^(٢)

وأخرج ابن حبان وغيره من حديث عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أنها قالت: (كَانَ لَا يَزَالُ يُرَى عَلَى قَبْرِ النَّجَاشِيِّ نُورٌ) ^(٣).

(١) الحديث صحيح: رواه الإمام أحمد، ومسلم، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه من حديث عمران بن حصين، ورواه مسلم، والنسائي من حديث جابر - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، وجاء في أحكام الجنائز برقم: (٩٠)، والإرواء برقم: (٧٢٧)، وصحيح الجامع برقم: (١٥٤٩-٦٩١).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب (الجنائز) باب (الرجل ينعى إلى أهل الميت بنفسه) (٤٢٠/١) حديث رقم: (١١٨٨) قال: حدثنا إسماعيل. قال: حدثني مالك عن ابن شهاب... به، ومسلم في كتاب (الجنائز) باب (في التكبير على الجنائز) (٢/٦٥٦/٩٥١) قال: حدثنا يحيى قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب.... به.

(٣) إسناده صحيح: أخرجه ابن حبان في (صحيحه) (٥١٥/١١) حديث رقم: (٥١١٤)، والطبراني في (الكبير) (٨١/٢٥) حديث رقم: (٢٠٥)، وابن سعد في (الطبقات الكبرى) (٩٥/٨)، والمصنف في (السينن الكبرى) (٢٦/٦) حديث رقم: (١٠٩١٠) جميعاً من طريق مسلم بن خالد الزنجي عن موسى بن عقبة عن أم كلثوم، قال ابن وهب: وفي روايته أم كلثوم بنت أبي سلمة قالت... فذكره، والشياني في (الأحاديث والثاني) (٢٢٦/٦) حديث رقم: (٣٤٥٩) من طريق مسلم بن خالد حدثنا موسى بن عقبة عن أن أم كلثوم... فذكره، وسعيد بن منصور في (سننه) (١٦١/١) حديث رقم: (٤٨٥)، من طريق مسلم بن خالد عن موسى بن عقبة عن أم كلثوم... به، والحاكم في (المستدرک) (٢٠٥/٢) حديث رقم: (٢٧٦٦) من طريق مسلم بن خالد... به، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وَلَمَّا جَاءَ وَفَدُ (نَصَارَى نَجْرَانُ) وَكَانُوا سِتُونَ رَاكِبًا مِنْهُمْ أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ رَجُلًا مِنْ أَشْرَافِهِمْ، وَالْأَرْبَعَةُ وَالْعِشْرُونَ مِنْهُمْ ثَلَاثَةٌ نَفَرٌ يُؤْوِلُ إِلَيْهِمْ أَمْرَهُمْ، وَلَمَّا دَخَلُوا الْمَسْجِدَ النَّبَوِيَّ دَخَلُوا فِي تَجْمَلٍ وَثِيَابٍ حَسَنَةٍ، وَقَدْ حَانَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ، فَقَامُوا يَصَلُونَ إِلَى الْمَشْرِقِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (دَعُوهُمْ)، فَكَانَ الْمُتَكَلِّمُ لَهُمْ أَبُو حَارِثَةَ بْنِ عُلْقَمَةَ، وَالسَّيِّدُ وَالْعَاقِبُ، حَتَّى نَزَلَتْ فِيهِمْ صَدْرَ (آلِ عِمْرَانَ) ^(١).

وَرُوِيَ ابْنُ إِسْحَاقٍ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ وَفَدُ (نَصَارَى نَجْرَانَ) عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دَخَلُوا عَلَيْهِ بَعْدَ الْعَصْرِ فَحَانَتْ صَلَاتُهُمْ، فَقَامُوا يُصَلُونَ فِي مَسْجِدِهِ، فَأَرَادَ النَّاسُ مَنَعَهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (دَعُوهُمْ فَاسْتَقْبَلُوا الْمَشْرِقَ فَصَلُّوا صَلَاتَهُمْ) ^(٢).

وَلَمَّا فَتَحَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، وَصَالِحُ نَصَارَى نَجْرَانَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، وَاشْتَرَطَ عَلَيْهِمْ إِجْلَاءَ الرُّومِ إِلَى ثَلَاثِ، ثُمَّ دَخَلَهَا، إِذْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ مِنَ الْبَابِ الَّذِي دَخَلَ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ، وَيُقَالُ: إِنَّهُ لَبَّى حِينَ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَصَلَّى فِيهِ تَحِيَّةَ الْمَسْجِدِ بِمِحْرَابِ دَاوُدَ، وَصَلَّى بِالْمُسْلِمِينَ فِيهِ صَلَاةَ الْغَدَاةِ مِنَ الْغَدِ، فَقَرَأَ فِي الْأُولَى بِسُورَةِ (ص) وَسَجَدَ فِيهَا وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، وَفِي الثَّانِيَةِ بِسُورَةِ (بَنِي إِسْرَائِيلَ) ^(٣).

الزَّوْجُ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَالْأَكْلُ مِنْ طَعَامِهِمْ:

لَقَدْ نَشَرَ الْإِسْلَامَ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ وَالْمُسْتَأْمِنِينَ وَالْمُعَاهِدِينَ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ظِلَّةً وَحِمَايَةً، وَكَفَلَ لَهُمْ جَمِيعَ حَقُوقِهِمْ، وَحَسَبَهُمْ أَنَّ مَنْ ظَلَمَهُمْ، فَقَدْ خَاصَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَمَا جَاءَ فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ، وَابِيهِقَى مِنْ حَدِيثِ صَفْوَانَ بْنِ سَلِيمٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

(١) البداية والنهاية: (٥٧/٥).

(٢) إسناده ضعيف: أورده ابن القيم في (زاد المعاد) (٣/٥٤٩)، وأورده الذهبي في (تاريخ الإسلام) (١/٣٥٦) وقال: قال محمد بن إسحاق حدثني: محمد بن جعفر بن الزبير ... به، فذكره وإسناده معضل

لمحمد بن جعفر بن الزبير ثقة، ولكنه من صغار التابعين.

(٣) البداية والنهاية لابن كثير: (٧/٥٤).

(أَلَا مَنْ ظَلَمَ مَعَاهِدًا، أَوْ انْتَقَضَهُ حَقَّهُ، أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ، أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بَغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ، فَإِنَّا حَاجِبِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) (١).

أى: أنا الذى أحاصمه وأحاجه يوم القيامة، ومعاهدًا، أى: ذمياً من أهل العهد، أى: الأمان والميثاق، فإذا كان الأمر كذلك، ألا يحق لنا أن نتعجب من أعداء (الوطنية) والذين يريدون أن يكيدوا لمصر، وذلك بأن يضعوا فتيل الفرقة بين المسلمين والنصارى بدعوى كراهية المسلمين لهم، فكيف يبيح القرآن إذن للمسلم الزواج باليهودية والنصرانية، والأكل من ذبائح أهل الكتاب؟ كيف يدعونا إلى كراهيتهم، ثم يبيح لنا مصاهرتهم؟ ألا ساء ما يفترون، كيف يرخص لنا البر بهم، والقسط إليهم، ثم يحض على نهبهم، أو قتلهم بعد عقد أمان كما يدعون المغرضون؟ ألا يست جسور متينة من العلاقات بيننا الإسلام لتقوية وشائج القرى وأواصر المودة بين بنى البشر، لرحمته بالدعوة إلى الإسلام دين الرحمة؟ (٢).

قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفَحِينَ وَلَا مُتَخَفِيٍّ أَخْدَانٍ﴾ (المائدة: ٥) لقد ذكر الله تعالى حكم ذبائح أهل الكتابين من اليهود والنصارى، فقال: ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ قال عدد من أهل العلم: يعنى ذبائحهم، وهذا أمرٌ مُجمَع عليه بين العلماء أن ذبائحهم حلالٌ للمسلمين؛ لأنهم يعتقدون تحريم النبج لغير الله، ولا يذكرون على ذبائحهم إلا اسم الله، وإن اعتقدوا فيه تعالى ما هو مُتَرَدِّدٌ عنه تعالى وتقدس، وقد ثبت فى الصحيح عن عبد الله بن مفضل قال: أدلى بجرابٍ من شحمٍ يومٍ خيبرٍ، فاخْتَضَّتْهُ، وَقُلْتُ: لَا أُعْطَى

(١) الحديث صحيح: رواه أبو داود برقم: (٣٠٥٢)، وغاية المرام برقم: (٤٧١)، وصحيح الجامع برقم: (١٢٤١-٢٦٥٥).

(٢) رياض النعيم أبو عبد الرحمن سلطان بن علي الحسنى: (ص: ٤٠٤).

الْيَوْمَ مِنْ هَذَا أَحَدًا، وَالتَّفْتُ، فَإِذَا النَّبِيُّ يَتَبَسَّمُ^(١).

فَاسْتَدَلَّ الْفُقَهَاءُ عَلَى أَنَّهُ يَجُوزُ تَنَاوُلُ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنَ الْأَطْعِمَةِ وَنَحْوِهَا مِنَ الْغَنِيمَةِ قَبْلَ الْقِسْمَةِ وَهَذَا ظَاهِرٌ، وَثَبِتَ فِي الصَّحِيحِ أَنَّ أَهْلَ خَيْبَرَ أَهْدَوْا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَاةً مُصْلِيَةً وَقَدْ سَمُّوا ذِرَاعَهَا، وَكَانَ يُعْجِبُهُ الذِّرَاعُ، فَتَنَاوَلَهُ فَهَشَّ مِنْهُ نَهْشَةً، فَأَخْبَرَهُ الذِّرَاعُ أَنَّهُ مَسْمُومٌ فَلَفَظَهُ، وَأَثَرَ ذَلِكَ الشَّمُّ فِي ثَنَائِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِي أَبْهَرِهِ، وَأَكَلَ مَعَهُ مِنْهَا بَشْرُ بْنُ الْبَرَاءِ بْنِ مَعْرُورٍ، فَمَاتَ، فَقَتَلَ الْيَهُودِيَّةَ الَّتِي سَمَّتهُ، وَكَانَ اسْمُهَا زَيْنَبُ، فَقَتَلْتُ بِبَشْرِ بْنِ الْبَرَاءِ^(٢).

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَالْحَسَنِ: أَنَّهُمَا كَانَا لَا يَرِيَانِ بَأْسًا بِذَيْبِيحَةِ نَصَارَى بَنِي تَغْلِبَ، وَأَمَّا الْمَجُوسُ فَإِنَّهُمْ وَإِنْ أُخِذَتْ مِنْهُمْ الْجِزْيَةُ تَبَعًا وَإِلْحَاقًا لِأَهْلِ الْكِتَابِ، فَإِنَّهُمْ لَا تُؤْكَلُ ذَبَائِحُهُمْ وَلَا تُنْكَحُ نِسَاؤُهُمْ^(٣).

وقوله تعالى: ﴿وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ﴾ أي: ويجل لكم أن تطعموهم من ذبائحهم وليس هذا إخبارًا عن الحكم عندهم، اللهم إلا أن يكون خبرًا عما أمرُوا به من الأكل من كل طعام ذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ سِوَاءَ كَانِ مِنْ أَهْلِ مِلَّتِهِمْ، أَوْ غَيْرِهَا، وَالْأَوَّلُ أَظْهَرَ فِي الْمَعْنَى، أَيْ: وَلَكُمْ أَنْ تَطْعَمُوهُمْ مِنْ ذَبَائِحِهِمْ، كَمَا أَكَلْتُمْ مِنْ ذَبَائِحِهِمْ.

وقوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ أي: وأحل لكم نكاح الحرائر العفائف من النساء المؤمنات، وذكر هذا توطئة لما بعده، وهو قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ أَرَادَ بِالْمُحْصَنَاتِ: الْحَرَائِرَ دُونَ الْإِمَاءِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِالْحُرَّةِ: الْعَفِيفَةَ، وَهُوَ قَوْلُ الْجَمْهُورِ ههنا وهو الأشبه، لثلا يجتمع فيها أن تكون ذَمِيَّةً وَهِيَ مَعَ

(١) الحديث متفق عليه: رواه البخارى (٣١٣٥، ٤٢١٤)، ومسلم (١٧٧٢) بلفظ قريب.

(٢) البخارى (٢٦١٧)، والذي فى الصحيح من حديث أنس - رضي الله عنه - أن يهودية أنت النبى ﷺ بشاة

مسمومة، فأكل منها، فقيل: ألا نقلتها؟ قال: (لا).

(٣) أنظر سنن سعيد بن منصور (١١٧، ٧١٩).

ذلك غير عفيفة فيفسد حالها بالكليّة، ويتحصل زوجها على ما قيل في المثل: (حشفاً وسوء كيلة).

وَالظَّاهِرُ مِنَ الْآيَةِ، أَنَّ الْمُرَادَ بِالْمُحْصَنَاتِ: الْعَفِيفَاتِ عَنِ الزَّوْنِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى فِي آيَةِ أُخْرَى ﴿مُحْصَنَاتٍ غَيْرِ مُسْفِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾ (النساء: ٢٥) وقد تزوج جماعة من الصحابة من نساء النصارى، ولم يروا بذلك بأساً أخذاً بهذه الآية الكريمة ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ فجعلوا هذه الآية مخصصة للآية التي في سورة البقرة ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّى تُؤْمِنَ﴾ (البقرة: ٢٢١) فَإِنَّ قِيلَ بِدخول الكتابيات في عمومها، وإلا فلا معارض بينها وبينها؛ لأن أهل الكتاب قد انفصلوا في ذكرهم عن المشركين في غير موضع، كقوله تعالى: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ﴾ (البينة: ١) وكقوله: ﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ ءَأَسْلَمْتُمْ فَإِنِ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَكَدُوا﴾ (آل عمران: ٢٠) وقوله: ﴿إِنَّمَا أَتَيْنَاهُمُ بِبُرْهَانٍ مُّبِينٍ﴾ أي: مُبْرَهِنٍ، أَي كَمَا هُنَّ مُحْصَنَاتٌ عَفْلَفُ فَلْيَنْدُلُوا هُنَّ عَنِ طَيْبِ نَفْسٍ، وقوله: ﴿مُحْصَنَاتٍ غَيْرِ مُسْفِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾ فكَمَّا شَرَطَ الْإِحْصَانَ فِي النِّسَاءِ وَهِيَ الْعِفَّةُ عَنِ الزَّوْنِ، كَذَلِكَ شَرَطَهَا فِي الرِّجَالِ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ مُحْصَنًا عَفِيفًا ^(١).

- النَّهْيُ عَنِ قِتَالِهِمْ، لِأَنَّ اللَّهَ نَهَى عَنِ قِتَالِ الطَّائِفَةِ الَّتِي لَمْ تُبَادِئِ الْمُسْلِمِينَ بِالْقِتَالِ فَقَالَ: ﴿لَا يَنْهَكَرُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ (المتحنة: ٨) أَي: لَا يَنْهَاكُم عَنِ الْإِحْسَانِ إِلَى الْكُفْرَةِ الَّذِينَ لَا يِقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ، وَلَا يَعَاوَنُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ كَالنِّسَاءِ وَالضَّعْفَةِ مِنْهُمْ ﴿أَنْ تَبَرُّوهُمْ﴾ أَي: تُحْسِنُوا إِلَيْهِمْ ﴿وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ﴾ أَي: تَعْدِلُوا ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾، وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ - ~~رضي الله عنه~~ - قَالَتْ: قَدِمْتُ أُمِّي وَهِيَ

(١) تفسير ابن كثير: (١/٥٩٦-٥٩٨).

مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ، إِذْ عَاهَدُوا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمَّي قَدِمَتْ وَهِيَ رَاغِبَةٌ، أَفَأَصِلُهَا؟ قَالَ: (نَعَمْ، صِلِي أُمَّكَ) (١).

وجاء في الحديث الذي رواه الإمام أحمد من حديث عبد الله بن الزبير أنه قال: قدمت قتيلة على ابنتها أسماء بنت أبي بكر بهدايا: ضباب، وقرظ، وسمن، وهي مشركة، فأبت أسماء أن تقبل هديتها، وتدخلها بيتها، فسألت عائشة النبي ﷺ، فأنزل الله تعالى: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ﴾ الآية، فأمرها أن تقبل هديتها، وأن تدخلها بيتها (٢).
قال الرازي: وقوله: ﴿أَنْ تَبْرُوهُمْ﴾ بدلاً من ﴿الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ﴾ وكذلك ﴿أَنْ قَوْلَهُمْ﴾ بدلاً من ﴿الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾، والمعنى: لا ينهاكم عن مبرة هؤلاء، وإنما ينهاكم عن تولي هؤلاء، وهذا رحمة لهم؛ لشدتهم في العداوة، وهذه الآية تدل على جواز البر بين المشركين والمسلمين، وإن كانت الموالاة منقطعة (٣).

(١) المصدر السابق: (٤/٤٢٧)، والحديث أخرجه البخاري (٣٠١٢)، (٥٦٣٤)، ومسلم (١٠٠٣)، وأحمد (٢٦٣٧٤) و(٢٦٣٧٥) و(٢٦٤٠٠) و(٢٦٤٥٤)، وعبد الرزاق (٩٩٣٢)، والطبراني في (الكبير) (٢٠٣) و(٣٤٢) من حديث أسماء بنت أبي بكر - ~~رضي الله عنها~~ -.

(٢) أخرجه أحمد (١٥٦٧٩)، والحاكم (٣٨٠٤) من حديث عبد الله بن الزبير، وقال: الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(٣) محاسن التأويل للقاسمي: (١٠١/٩)، والسياق: تفسير الرازي: (٣٠٥/٢٩).